



الجمعية العامة

الدورة الثالثة والسبعون

اللجنة الأولى

الجلسة ٣١

الخميس، ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

المحاضر الرسمية

الرئيس: السيد جينغا (رومانيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البنود ٩٣ إلى ١٠٨ من جدول الأعمال (تابع)

أعطي الكلمة الآن لممثل أفغانستان لعرض مشروع القرار

A/C.1/73/L.53/Rev.1.

السيد مصدق (أفغانستان) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أعرب عن خالص التعازي لكم، سيدي، ولأسرتكم على خسارتكم.

تشرف أفغانستان بعرض مشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1، "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام". يؤكد مشروع القرار من جديد التزام الجمعية العامة القوي بالتصدي على نحو فعال لمشكلة الألغام المضادة للأفراد التي ما زالت تشوه وتقتل الرجال والنساء والأطفال في العديد من المناطق في جميع أنحاء العالم، فضلا عن أنها تقوض تنمية المجتمعات المحلية.

وفي حين يقر مشروع القرار بالتقدم الكبير الذي تحقق في تنفيذ اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، فإنه يؤكد أيضا أهمية

البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تواصل اللجنة عصر هذا اليوم البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار البنود ٩٣ إلى ١٠٨ من جدول الأعمال. وإذا سمح الوقت، سننظر في مشروع برنامج العمل والجدول الزمني المؤقتين للجنة الأولى لعام ٢٠١٩، بصيغته الواردة في الوثيقة A/C.1/73/CRP/5/Rev.1.

تنتقل اللجنة الآن إلى مشاريع القرارات والمقررات المتبقية في إطار المجموعة ٤، "الأسلحة التقليدية"، الواردة في الورقة غير الرسمية A/C.1/73/INF.3. أعطي الكلمة أولا للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات عامة أو عرض مشاريع قرارات في إطار المجموعة ٤، "الأسلحة التقليدية". وأود أن أذكر الوفود مرة أخرى بأن البيانات يجب ألا تتجاوز مدتها خمس دقائق.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: verbatimrecords@un.org، Room U-0506، Chief of the Verbatim Reporting Service. وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1836807 (A)



زرعتها في أراضي دول أخرى، مما يجعل من المستحيل تقريباً على العديد من الدول تلبية متطلبات إزالة الألغام بمفردها. وينطبق هذا بصورة خاصة في حالة مصر، التي تعد واحدة من أكثر البلدان تضرراً من هذه المشكلة، حيث زرع ما يزيد على ٢٢ مليون لغم أرضي في أراضيها أثناء الحرب العالمية الثانية.

السيد الحرشة (ليبي): السيد الرئيس، اسمحوا لي، في البداية، أن أتقدم إليكم بأحر التعازي في مصابكم الجلل، وأن أرحب مجدداً بعودتكم إلى أعمال هذه اللجنة.

أود أن أعلن تصويت وفد بلادي قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1، المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام". إن ليبيا ستصوت لصالح مشروع القرار رغم أنها ليست طرفاً في الاتفاقية، إلا أنها ستشاطر المجتمع الدولي شواغله الإنسانية المتعلقة بالمشاكل الناجمة عن الألغام المضادة للأفراد نظراً لما تسببه من مآسٍ بشرية مروعة وأضرار على البيئة وعرقلة كبيرة للتنمية، وهو ما تعاني منه بلادي نتيجة للألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب منذ الحرب العالمية الثانية حتى الآن.

وقد أغفلت الاتفاقية حجم الأضرار التي لحقت بالدول جراء وجود المتفجرات من مخلفات الحرب على أراضيها بسبب الاحتلال أو أنها كانت ساحة للعمليات القتالية بين الدول المتنازعة، حيث لم تتطرق الاتفاقية إلى إلزام الدول الاستعمارية المسببة للضرر بإزالة الألغام التي زرعتها على نفقتها الخاصة وإصلاح الأضرار الناجمة عنها وتعويض الدول التي وقع عليها الفعل. وعليه، نأمل أن تنظر الدول الأطراف في الاتفاقية في شواغلنا من حيث مراجعة الاتفاقية لتشمل وضع آلية لمساعدة الدول المتضررة في إزالة الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب، مع تطهير البيئة المتضررة من الألغام والآليات والمخلفات

العمل من أجل استمرار واستدامة التقدم في هذا المسعى بغية التعامل بكفاءة أكبر مع المشكلة، بما في ذلك في الحالات التي لا تزال الألغام الأرضية تستخدم فيها في مناطق النزاع في أنحاء مختلفة من العالم. وفي هذا الصدد، يؤكد مشروع القرار أيضاً أهمية ضمان أن تواصل الدول التركيز والعمل على الانضمام إلى الاتفاقية فضلاً عن مواصلة العمل بهمة للترويج للانضمام العالمي إليها ولتعزيزها.

ونود أن نغتنم هذه الفرصة لكي نشكر جميع الوفود التي شاركت في المفاوضات بشأن مشروع القرار في جنيف بروح من التعاون البناء. ونعرب عن امتناننا بشكل خاص لوفدي النمسا والنرويج، المقدمين الرئيسيين لمشروع القرار. ويحدونا الأمل والثقة في أن مشروع القرار لهذا العام سيكفل تعزيز التعاون بين جميع الدول وأصحاب المصلحة الدوليين الآخرين من أجل التنفيذ الكامل والفعال لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تستمع اللجنة الآن إلى بيانات من الوفود التي ترغب في شرح موقفها قبل البت في مشروع القرار المدرج في إطار المجموعة ٤، "الأسلحة التقليدية".

السيد حسن (مصر) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة لتعليل تصويت وفدي قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1، بشأن اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. ستواصل مصر الامتناع عن التصويت على مشروع القرار. وقد أعربنا في عدة مناسبات عن تحفظاتنا بشأن الطابع غير المتوازن لهذه الاتفاقية، التي وضعت وأبرمت خارج إطار الأمم المتحدة.

ومراعاة للاعتبارات الإنسانية المرتبطة بالألغام الأرضية، فرضت مصر وقفاً اختيارياً على قدرتها على إنتاج الألغام الأرضية وتصديرها ابتداءً من الثمانينيات من القرن الماضي، أي قبل وقت طويل من إبرام الاتفاقية. ونرى أن الاتفاقية لا تنشئ أي التزام قانوني على الدول لإزالة الألغام المضادة للأفراد التي

الدول الأطراف الرابع لاستعراض الاتفاقية لعام ٢٠١٩ وتقدمها للدول الأطراف للموافقة عليها في اجتماعها السابع عشر الذي سيعقد في جنيف خلال الأسبوع الذي يبدأ في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر.

تجدر الإشارة إلى أن جميع الأنشطة المتصلة بالاتفاقيات أو المعاهدات الدولية التي يتعين، بموجب الترتيبات القانونية لكل منها، أن تمّول من خارج الميزانية العادية للأمم المتحدة، لا يمكن أن تضطلع بها الأمانة العامة إلا عند تلقي تمويل كاف مسبقاً من الدول الأطراف والدول غير الأطراف المشاركة في الاجتماعات. وعليه، لن تنشأ احتياجات إضافية في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ في حال اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طُلب إجراء تصويت مسجل. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كابو فيردي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إيسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، العراق،

المتفجرة، حتى تتمكن بلادي من الاستمرار في التصويت لصالح مشروع القرار المذكور مستقبلاً.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1، المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام" في إطار المجموعة ٤، "الأسلحة التقليدية".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/73/L.53 قدمه ممثل أفغانستان في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر. وفي وقت لاحق، قُدم مشروع القرار المنقح A/C.1/73/L.53/Rev.1 في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر. وترد قائمة بأسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/73/L.53/Rev.1.

سأقرأ الآن بياناً شفوياً فيما يتعلق بمشروع القرار، وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

وفقاً لأحكام الفقرة ١٠ من مشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يضطلع، وفقاً للفقرة ١ من المادة ١٢ من الاتفاقية، بالأعمال التحضيرية اللازمة لعقد مؤتمر الدول الأطراف لاستعراض الاتفاقية، وأن يدعو، باسم الدول الأطراف ووفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٢ من الاتفاقية، الدول غير الأطراف في الاتفاقية والأمم المتحدة وغيرها من المنظمات أو المؤسسات الدولية والمنظمات الإقليمية المعنية ولجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية، إلى حضور المؤتمر الاستعراضي بصفة مراقبين.

ووفقاً للمادة ١٤ من الاتفاقية، فإن تكلفة مؤتمر الدول الأطراف الرابع لاستعراض الاتفاقية ستتحملها الدول الأطراف والدول غير الأطراف في الاتفاقية المشاركة فيه وفقاً لجدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة، مع تعديله حسب الاقتضاء. وستعد الأمانة العامة التقديرات الأولية لتكاليف خدمة مؤتمر

اعتمد مشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1 بأغلبية ١٥٤ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ١٧ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

السيدة كاسترو لوريديو (كوبا) (تكلمت بالإسبانية): امتنع الوفد الكوبي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1، المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام". وكوبا تتشاطر تماماً الشواغل الإنسانية المشروعة المتعلقة بالاستخدام العشوائي وغير المسؤول للألغام المضادة للأفراد. إن بلدنا دولة طرف في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، بما في ذلك بروتوكولها الثاني المعدل، وهي تمثل امتثالاً تاماً لأحكامها وقيودها على استخدام الألغام.

لقد تعرضت كوبا طوال ستة عقود لسياسة عدائية وعدوانية مستمرة من جانب قوة عسكرية عظمى. لذلك، لم يتمكن بلدنا من التخلي عن استخدام الألغام كوسيلة للحفاظ على سيادته وسلامته الإقليمية، تمشياً مع الحق في الدفاع المشروع عن النفس المعترف به في ميثاق الأمم المتحدة. وستواصل كوبا دعم جميع الجهود التي تسعى إلى القضاء على الآثار المروعة للاستخدام العشوائي وغير المسؤول للألغام المضادة للأفراد على السكان المدنيين والاقتضادات في العديد من البلدان، مع الحفاظ على التوازن الضروري بين المسائل الإنسانية ومسائل الأمن الوطني. ونضم صوتنا أيضاً إلى النداءات الموجهة لجميع الدول القادرة على تقديم الدعم المالي والفني والإنساني اللازم لإزالة الألغام وضمان إعادة تأهيل ضحاياها اجتماعياً واقتصادياً، إلى أن تفعل ذلك.

السيدة بهانداري (الهند) (تكلمت بالإنكليزية): آخذ الكلمة لتعليل تصويت الهند على مشروع القرار

أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشيل، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا يوجد

الممتنعون عن التصويت:

كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، إسرائيل، ميانمار، نيبال، باكستان، بالاو، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، الجمهورية العربية السورية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان، فييت نام

استُخدمت الألغام المضادة للأفراد بشكل غير مسؤول خلال الحروب الأهلية في مناطق مختلفة من العالم، ونتيجة لذلك، فقد أودت بحياة العديد من الأرواح البريئة، وبخاصة النساء والأطفال. ونحن نرحب بكل جهد ممكن لوقف هذه النزعة. بيد أن التركيز الرئيسي لمعاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد ينصب على الشواغل الإنسانية، ولا تأخذ في الاعتبار بشكل كاف المتطلبات العسكرية المشروعة للعديد من البلدان، لا سيما الدول ذات الحدود البرية الطويلة، والتي تشمل الاستخدام المسؤول والمحدود للألغام للدفاع عن أراضيها. ونظرا لصعوبات رصد المناطق الحساسة الشاسعة من مواقع حراسة ثابتة ودائمة، وإنشاء نظم إنذار فعالة، تظل الألغام المضادة للأفراد، للأسف، وسيلة فعالة لتلك البلدان لضمان الحد الأدنى من أمن حدودها. وفي حين ينبغي استخدام هذه الأجهزة الدفاعية في ظل قواعد صارمة راسخة لحماية المدنيين، ينبغي كذلك بذل المزيد من الجهود الوطنية والدولية لاستكشاف بدائل جديدة لها. ووفدي يقدر أهداف مشروع القرار. مع ذلك، نظرا لشواغلنا واعتباراتنا المحددة، فقد امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار.

السيد تون (ميانمار) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أعرب عن خالص تعازي وفدي لكم ولأسرتكم، سيدي، في مصابكم الأليم.

أخذ الكلمة لشرح موقف وفدي بشأن مشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1، "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام".

من حيث المبدأ، تؤيد ميانمار أحكام معاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد. ونقدر المبادرة المتخذة بموجب هذا الصك لمنع الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية، الذي يمكن أن يعرض للضرر فضلا عن العواقب الإنسانية الخطيرة التي قد تنجم عنه. ونشاط الرأي القائل بضرورة تقليم إسهام فعال وكفؤ ومنسق

A/C.1/73/L.53/Rev.1، "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام".

امتنتع الهند عن التصويت على مشروع القرار. نحن نؤيد رؤية عالم خال من الألغام الأرضية المضادة للأفراد، ونلتزم بإزالتها في نهاية المطاف. إن توفر تكنولوجيات بديلة فعالة عسكريا يمكنها أن تؤدي الدور الدفاعي المشروع للألغام الأرضية المضادة للأفراد بشكل فعال من حيث التكلفة مما سيسهل كثيرا هدف الإزالة التامة لتلك الألغام. والهند أحد الأطراف السامية المتعاقدة في البروتوكول الثاني المعدل الملحق بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، الذي يكرس نهجا يراعي المتطلبات الدفاعية المشروعة للدول، لا سيما الدول ذات الحدود الطويلة.

وقد أوفت الهند بالتزاماتها بموجب البروتوكول الثاني المعدل، بما في ذلك، في جملة أمور، وقف إنتاج الألغام غير القابلة للكشف وجعل جميع ألغامها المضادة للأفراد قابلة للكشف. وتلتزم الهند بوقف اختياري لتصدير ونقل الألغام الأرضية المضادة للأفراد. ووفقا للقانون الدولي الإنساني، اتخذنا عددا من التدابير الرامية إلى معالجة الشواغل الإنسانية الناجمة عن استخدام الألغام الأرضية المضادة للأفراد. ولا تزال الهند ملتزمة بزيادة التعاون والمساعدة الدوليين لإزالة الألغام وإعادة تأهيل ضحايا الألغام، ونحن على استعداد للإسهام بالمساعدة والخبرة الفنية لتحقيق تلك الغاية. وقد شاركت الهند بصفة مراقب في عام ٢٠١٤

في المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، والاجتماعين الخامس عشر والسادس عشر للدول الأطراف في الاتفاقية اللذين عقدا في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧.

السيد غنيي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): أخذت الكلمة لأعلن تصويت وفدي على مشروع القرار A/C.1/71/L.61/Rev.1.

الصلة. ومنذ عام ١٩٩٣، ساهمت الحكومة الكورية أيضاً بأكثر من ١٠ ملايين دولار في أعمال إزالة الألغام وتقديم المساعدة للضحايا من خلال برامج الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات للمساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام والصندوق الاستئماني الدولي لإزالة الألغام وتقديم المساعدة لضحايا الألغام. وسواصل الإسهام في تلك الجهود الدولية لإزالة الألغام ومساعدة الضحايا.

أخيراً، يود وفد بلدي أن يسترعي انتباه اللجنة إلى التطورات الأخيرة في شبه الجزيرة الكورية. بناء على الاتفاق الذي تم التوصل إليه في مؤتمر القمة الأخير بين الكوريتين في بيونغ يانغ، أزيلت الألغام من المنطقة الأمنية المشتركة، ويجري حالياً إزالتها من منطقة مختارة داخل المنطقة المنزوعة السلاح، حيث لقي عشرات من الجنود حتفهم أثناء الحرب الكورية. ويحدوني الأمل في أن يتمكن وفدي من العودة في العام المقبل وقد تحقق مزيد من التقدم.

السيد أنطون (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): كمؤيد قوي لصكوك نزع السلاح الإنسانية، صوتت ألمانيا مؤيدة لمشروع القرارين A/C.1/73/L.39، "تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية" و A/C.1/73/L.53/Rev.1، "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام". ويشير كلاهما إلى عدد الدول التي انضمت إلى الاتفاقيتين. وبالإشارة إلى تعليل تصويتنا في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ (انظر A/67/PV.44) فيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ١٩/٦٧، ينبغي ألا يفسر تصويتنا على أنه اعتراف بدولة فلسطين من جانب ألمانيا.

السيدة يو (سنغافورة) (تكلمت بالإنكليزية): بالنيابة عن وفدي، أود في البداية أن أعرب عن تعازي لكم ولأسرتكم، سيدي الرئيس، ونرحب بكم مرة أخرى في نيويورك.

في مواجهة تحدي إزالة الألغام المضادة للأفراد المنتشرة في جميع أنحاء العالم وضمان تدميرها.

تسعى حكومة ميانمار إلى وضع حد للنزاعات التي اجتاحت البلد منذ استقلاله في عام ١٩٤٨ وإحلال السلام بين الجماعات العرقية التي لا تعد ولا تحصى. وتسخر الحكومة كل جهودها لعملية السلام والمصالحة، وتشكل تدابير نزع السلاح جزءاً من مفاوضات عملية السلام. وبالإضافة إلى ذلك، أود التأكيد على أن قيود القدرات لا تزال تمنع ميانمار من التوقيع على الاتفاقية. وفي الوقت نفسه، تدرس الجهات المعنية في ميانمار الاتفاقية من أجل تحقيق فهم أفضل لها بهدف أن تصبح من الموقعين عليها في المستقبل. ولذلك، امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1 هذا العام.

السيد لي جانغ - غون (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): أود أولاً أن أنضم إلى الزملاء الآخرين في الإعراب عن خالص التعازي لكم ولأسرتكم، سيدي.

تتعاطف جمهورية كوريا مع أهداف ومقاصد اتفاقية أوتاوا ومشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1. مع ذلك، وبسبب الحالة الأمنية في شبه الجزيرة الكورية، لسنا طرفاً في الاتفاقية حالياً، وبالتالي امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار. بيد أن ذلك لا يعني أننا أقل اهتماماً بالمشاكل المرتبطة بالألغام المضادة للأفراد، ونحن ملتزمون بتخفيف المعاناة الناجمة عن استعمالها. وفي هذا الصدد، تضع الحكومة الكورية ضوابط مشددة على الألغام الأرضية المضادة للأفراد، وتفرض تمديداً لأجل غير مسمى للوقف الاختياري لتصديرها منذ عام ١٩٩٧. بالإضافة إلى ذلك، انضمت جمهورية كوريا للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولها الثاني المعدل، الذي نشارك بموجبه في سلسلة من المناقشات والأنشطة لضمان الاستخدام المحدود والمسؤول فقط. وانضمامنا أيضاً إلى البروتوكول الخامس المعني بالمتفجرات من مخلفات الحرب، وننفذ جميع التزاماته ذات

وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام"، الذي امتنعنا عن التصويت عليه.

لا تزال الألغام الأرضية تؤدي دورا هاما في تلبية الاحتياجات الدفاعية للعديد من الدول. وفي ضوء مقتضياتنا الأمنية وحاجتنا إلى حماية حدودنا الطويلة التي لا تحميها أية حواجز طبيعية، فإن الاعتماد على الألغام الأرضية يشكل جزءا أساسيا من دفاع باكستان. وبلدي طرف في البروتوكول الثاني المعدل للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، الذي ينظم استخدام الألغام الأرضية لحماية المدنيين من آثارها العشوائية والمميتة. ولا توجد ألغام أرضية غير مزالة في باكستان. وما زلنا ملتزمين بضمان ألا تصبح الألغام الموجودة في مخزوننا العسكري مصدرا للخسائر بين المدنيين.

وباكستان من البلدان المساهمة بأكثر عدد من القوات في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وقد نجحنا في تنفيذ عمليات إزالة الألغام في أنحاء مختلفة من العالم. ونظل ملتزمين بتقديم المزيد من المساعدة لتعزيز الجهود الإنسانية لإزالة الألغام على مستوى العالم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر جميع الوفود على كلماتهم الطيبة.

استمعنا إلى المتكلم الأخير في سياق تعليل التصويت بعد التصويت على المجموعة ٤، "الأسلحة التقليدية".

تنتقل اللجنة الآن إلى مشاريع المقترحات المتبقية في إطار المجموعة ٥، "تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي". أعطيت الكلمة أولا للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات عامة أو عرض مشاريع قرارات أو مقررات في إطار المجموعة ٥. ونود أن نذكر الوفود مرة أخرى بأن البيانات العامة لا تتجاوز مدتها خمس دقائق.

أخذ الكلمة لتعليل تصويت وفدي مؤيدا لمشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1، "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام".

إن موقفنا بشأن الألغام الأرضية المضادة للأفراد يتسم بالوضوح والشفافية. وأسوة بالسنوات السابقة، ستواصل سنغافورة دعم جميع المبادرات المناهضة للاستخدام العشوائي للألغام الأرضية المضادة للأفراد، لا سيما عندما توجه ضد المدنيين الأبرياء والعزل. ومن هذا المنطلق، أعلنت سنغافورة في أيار/مايو ١٩٩٦ وفقا اختياريا لمدة سنتين لتصدير الألغام الأرضية المضادة للأفراد بدون آليات إبطال ذاتي. وفي شباط/فبراير ١٩٩٨، وسعت سنغافورة نطاق ذلك الوقف ليشمل كل أنواع الألغام الأرضية المضادة للأفراد، وليس فقط تلك التي بدون آليات إبطال ذاتي، وقامت بتمديد الوقف الاختياري إلى أجل غير مسمى. كما ندعم عمل اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد من خلال انتظامنا في حضور اجتماعات الدول الأطراف في الاتفاقية.

وشأننا شأن العديد من البلدان الأخرى، تؤمن سنغافورة إيماننا راسخا بأنه لا يمكن تجاهل الشواغل الأمنية المشروعة للدول وحققها في الدفاع عن النفس. وفرض حظر شامل على جميع أنواع الألغام الأرضية المضادة للأفراد قد يتعارض مع ذلك. وتؤيد سنغافورة الجهود الدولية الرامية إلى معالجة الشواغل الإنسانية إزاء الألغام الأرضية المضادة للأفراد، وسنواصل العمل مع أعضاء المجتمع الدولي للتوصل إلى حل دائم وعالمي حقا.

السيد أحمد (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): نشارك الزملاء الآخرين في الإعراب عن خالص تعازينا لكم في مصابكم، سيدي الرئيس.

أخذ الكلمة لشرح موقف وفدي بشأن مشروع القرار A/C.1/73/L.53/Rev.1، المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال

الحال، استبعاد من لا يتناسب معها. وهذا النهج التمييزي غير مقبول على الإطلاق.

وللأسف، قدم عدد من الوفود اقتراحا بإنشاء فريق تقليدي من الخبراء الحكوميين في مجال أمن المعلومات، يأخذ مسار الحفاظ على عملية المفاوضات الحالية. فهم لا يريدون العملية أن تشهد تطورا بناء. ونريد أن نشير إلى أن هذه الخطوة لن تمكن سوى مجموعة محدودة من البلدان من اتخاذ القرارات وتنحية كل الآخرين جانبا. وسيكون للوثائق الختامية لمثل هذا الفريق من الخبراء الحكوميين صفة توصيات الخبراء - بعبارة أخرى، ستعبر فحسب عن آراء مجموعة ممن يسمون بالحكماء - وليس عن الموقف الحقيقي للمجتمع الدولي بأسره. وبالتالي، سيشكل ذلك محاولة أخرى لتأجيل حل المشاكل الطويلة الأجل المتعلقة بتحقيق أمن المعلومات على الصعيد الدولي.

وخلال العمل على مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، أبدينا مرونة كاملة. وسعينا إلى حلول توفيقية لتلبية رغبات عدد من الوفود عن طريق حذف بعض الصياغات المأخوذة من وثائق إقليمية. ولا يتضمن مشروع القرار الذي نصوت عليه اليوم سوى نص متفق عليه داخل إطار الأمم المتحدة واستخدم في تقارير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية والسلوكية في سياق الأمن الدولي، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وبالتالي، فإنه يتناول معايير سبق أن اعتمدت بتوافق الآراء بشأن سلوك الدول في ميدان المعلومات، فضلا عن أنه قد سبق تأكيدها في تقارير فريق الخبراء الحكوميين. وللأسف، لم يُبد شركاؤنا الغربيون أي مرونة على الإطلاق، حتى بعد أن حذفنا جميع الأحكام التي كانت محل نزاع. وقد تولد لدينا الانطباع.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لا بد لي أن أقاطع ممثل الاتحاد الروسي لأنه تجاوز الحد الزمني بواقع ٢٠ ثانية.

السيد يرماكوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أود أن أسترعي انتباه اللجنة إلى أن عملية المفاوضات بشأن أمن المعلومات على الصعيد الدولي قد بدأت في الأمم المتحدة قبل عقدين بفضل مبادرة الاتحاد الروسي. واليوم، نقترح نقل هذه العملية إلى مستوى جديد وأعلى. فقد حان الوقت لجعل العملية شاملة ومفتوحة وديمقراطية حقا. وممارسة الاتفاقات التي تستند إلى ما يشبه النادي ينبغي أن تُلقى في مزلة التاريخ. فجميع الدول، بصرف النظر عن مستوى تطورها التكنولوجي، لها كل الحق في المشاركة بشكل مباشر في المفاوضات المتعلقة بأمن المعلومات على الصعيد الدولي داخل الأمم المتحدة، ومن ثم التأثير على عملية صنع القرار. وكل صوت مهم وينبغي أخذه في الاعتبار. هذا هو السبيل الوحيد الذي يمكننا من إرساء أسس نظام عالمي عادل ومنصف.

ونقترح إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية معني بأمن المعلومات على الصعيد الدولي داخل الأمم المتحدة في العام المقبل. وكل من يريد الانضمام يحق له ذلك. وسيخول الفريق بالنظر في جميع المسائل المتعلقة بتحقيق أمن المعلومات على الصعيد الدولي. وسيولى اهتمام خاص لوضع معايير للسلوك المسؤول في ميدان المعلومات وإمكانية تطبيق القانون الدولي، فضلا عن مسألة بناء قدرات جميع البلدان النامية في ذلك المجال. ومن شأن الفريق العامل المفتوح العضوية أن يمكن جميع البلدان من الإسهام في النقاش والمشاركة في صنع القرار. ولا يمكن أن يكون هناك بديل لهذا النهج في عالمنا اليوم. إن أشكال التفاوض الأخرى التي تشمل على ما يبدو أنواعا مختلفة من المفاوضات الإضافية الموازية التي تستبعد بعض الدول، إنما هي محاولة من جانب بلدان الغرب لخلق وهم الشمول للجميع. وفي الواقع، هذا دليل واضح على رغبة البلدان الغربية في تصفية المشاركين بطريقة فجحة من أجل انتقاء الآراء التي تراها جديرة، وبطبيعة

الصدد. ولا يزال تحديد المصادر الفعلية للنشاط غير المشروع يمثل تحدياً. وينبغي أن تتاح للبلدان النامية فرص الوصول إلى التكنولوجيات والمعلومات للكشف عن هذه المصادر.

ويمكن للأمم المتحدة أن تؤدي دوراً حاسماً في جعل العالم الرقمي أكثر أماناً. وينبغي مواصلة وضع المعايير في مجال أمن المعلومات، بناء على عمل أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة المعنية بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي. وينبغي جعل العملية أكثر شمولاً وإتاحة الفرصة للبلدان النامية للإعراب عن شواغلها، على النحو المعترف به في خطة الأمين العام لنزع السلاح. وينبغي أن تساعد تدابير بناء الثقة الدول على التغلب على أي خرق للأمانة، كما ينبغي للدول أن تشجع استخدام الوسائل غير العدائية لمنع الأنشطة الفضائية الضارة ومكافحتها. وينبغي معالجة مسألة الحقوق والحريات في الفضاء الإلكتروني على النحو الواجب. كما يجب وضع دور القطاع الخاص والمجتمع المدني في الحسبان.

وينبغي أن تحظى معايير ومبادئ السلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني بدعم غير مشروط. كما أن مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي ذي الصلة ينبغي أن تطبق على الفضاء الإلكتروني. ويجب أن تظل الدول وفية لالتزاماتها بالامتناع عن القيام بأي أنشطة فضائية ضارة أو دعمها. وينبغي للدول أيضاً أن تحول دون استخدام أراضيها في أعمال غير مشروعة تتعارض مع مصالح الدول الأخرى. وتأخذ بنغلاديش تلك الالتزامات مأخذ الجد وتتوقع من الآخرين أن يحدوا حذونا. وينبغي إيلاء الأولوية للتعاون الدولي في بناء القدرات في مجال أمن الفضاء الإلكتروني. وأن ينظر شركاء التنمية إلى الأمر على أنه جزء من التزاماتهم المتفق عليها دولياً. وفي بنغلاديش، نعمل على بناء نظام إيكولوجي كامل لأمن الفضاء الإلكتروني.

أعطي الكلمة لممثل الولايات المتحدة الأمريكية بشأن نقطة نظام.

السيد برافاكو (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): أود أولاً أن أستفسر بشأن نقطة. نحن في الجزء المخصص للإدلاء بالبيانات العامة في إطار هذه المجموعة، أليس كذلك يا سيدي؟

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نعم.

السيد برافاكو (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم على هذا التوضيح. من واقع خبرتي، أعرف كيف يكون البيان العام بشأن مسألة أمن الفضاء الإلكتروني، وأعرف كيف يبدو البيان عندما يود وفد ما الدعوة لتأييد مشروع قرار خاص به، وهو ما سمعته للتو. ولذلك، فإنني أؤكد أنه ينبغي لنا أن نلتزم بالإدلاء بالبيانات العامة في هذه المرحلة من الجلسة وعدم الدعوة لمشروع قرار أو آخر. فهذا خارج نطاق هذا الجزء المخصص لبياناتنا في إطار هذه المجموعة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الاتحاد الروسي بشأن نقطة نظام.

السيد يرماكوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أتفهم شواغل زميلي الأمريكي، ولكن كما قلت أنتم، سيدي الرئيس، هذا وقت تقديم مشاريع القرارات. وسواء رغب شركاؤنا الأمريكيون أم لم يرغبوا - فلم يعترض أحد سواهم - كنا نقدم مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1.

السيد كازي (بنغلاديش) (تكلم بالإنكليزية): أرجو أن تقبلوا خالص تعازينا، سيدي الرئيس.

الفضاء الإلكتروني ليس له حدود مادية، وقدرات الدول على تأمينه غير متساوية إلى حد كبير. وفي عالم مترابط، يمكن أن تسبب الحلقات الأضعف تعطيلًا للآخرين. لذلك، هناك حاجة إلى نهج عملي ولكن بناء لمعالجة الشواغل المتزايدة في ذلك

ينظم هذا البرنامج مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، ويُعترف بفائدته على نطاق واسع، كما أنه يحظى بتقدير كبير من الدول الأعضاء. وفي كل عام، يشارك ما بين ٢٠ إلى ٢٥ دبلوماسيا شابا ومسؤولا حكوميا في البرنامج ويخوضون تجربة تعليمية غنية جدا. وفي السنوات الأربعين التي انقضت منذ إنشائه، قام البرنامج بتدريب أكثر من ٨٦٠ مسؤولا حكوميا من أكثر من ١٦٠ دولة عضو في مجالات نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، ومن ثم فإنه يسهم في عملية المداولات والمفاوضات بشأن المسائل الرئيسية لنزع السلاح والأمن الدولي. ولا شك أن العديد من الخبراء البارزين في هذه القاعة قد استفادوا من هذا البرنامج المرموق.

وجدير بالثناء أيضا أن تكوين المشاركين في البرنامج حقق توازنا جغرافيا وجنسانيا جيدا. وتجدر الإشارة بصورة خاصة إلى أن العديد من البلدان النامية استفادت من المشاركة في البرنامج. ونوجه تحية خاصة لجميع الدول الأعضاء والمنظمات التي دعم البرنامج باستمرار على مر السنين، مما أسهم في نجاحه، وبخاصة الاتحاد الأوروبي وحكومات ألمانيا وجمهورية كوريا وسويسرا والصين وكازاخستان واليابان لاستمرارها في إتاحة الزيارات الدراسية المكثفة عظيمة الفائدة التعليمية للمشاركين في البرنامج في عامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨.

وهذا التأييد الإجماعي لمشروع قرار اللجنة الأولى الذي يقدم مرة كل سنتين بشأن برنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في ميدان نزع السلاح، يبين الدعم القوي الذي يحظى به البرنامج من جميع الدول الأعضاء. لذلك، نحث جميع الدول الأعضاء على الاستمرار في دعم هذا البرنامج الجدير بالثناء.

السيدة كاسترو لوريدو (كوبا) (تكلمت بالإسبانية):
يود الوفد الكوبي أن يدلي ببيان عام بشأن مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات

وأود أن أختتم بياني باقتباس من كلمة رئيسة وزرائنا في حدث جانبي خلال الأسبوع الرفيع المستوى في أيلول/سبتمبر، حيث قالت:

"أتعهد بدعم بنغلاديش لتعزيز ثقافة أمن الفضاء الإلكتروني في الأمم المتحدة وخارجها. إن عقد مؤتمر رفيع المستوى للأمم المتحدة بشأن أمن الفضاء الإلكتروني يمكن أن يكون لبنة هامة في ذلك المسعى. ويجب أن نبدي عزمنا السياسي القوي على إنشاء فضاء إلكتروني آمن ومستقر وسلمي وشامل ويمكن للجميع الوصول إليه للأجيال القادمة."

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل نيجيريا لعرض مشروع القرار A/C.1/73/L.41/Rev.1.

السيد إبراهيم (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): ينضم وفد بلدي إلى الوفود الأخرى في الإعراب عن خالص تعازينا لكم ولأسرتكم، سيدي. وآمل أن تمتلك الثبات لتحمل خسارتكم التي لا تعوض.

يأخذ وفد بلدي الكلمة لعرض مشروع القرار A/C.1/73/L.41/Rev.1، المعنون "الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية المقدمة من الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح". وقد نشأ هذا القرار نصف السنوي بشأن برنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في ميدان نزع السلاح في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح، المعقودة في عام ١٩٧٨. وتشمل أهدافه الرئيسية زيادة الوعي بأهمية نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار وبناء وتعزيز قدرات المسؤولين من الدول الأعضاء، ولا سيما من البلدان النامية، لتمكينهم من المشاركة بمزيد من الفعالية في خطاب بنزع السلاح والأمن الدولي.

يتسبب ذلك في نزاعات دولية. ونعيد التأكيد كذلك على أن المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية ينبغي أن تُستخدم كأدوات لتعزيز رفاه الإنسان ومعارفه وتطوره، بما يتفق بدقة مع ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. إنها ينبغي أن تكون أدوات لتعزيز السلام، لا لتأجيج الحرب.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في تعليل تصويتها أو شرح موقفها قبل البت في مشاريع القرارات المدرجة في إطار المجموعة ٥، "ندابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي".

السيد تشارواث (النمسا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. تؤيد هذا البيان البلدان المرشحة تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا والجبل الأسود وألبانيا؛ وكذلك جمهورية مولدوفا وجورجيا.

إننا نقدر دور الأمم المتحدة في تعزيز المناقشات بشأن السلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني. ونرى أن الأمم المتحدة يمكن أن تساعد في تعزيز التعاون والتفاهم المشترك بشأن سلوك الدول في الفضاء الإلكتروني. غير أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لا يمكنها تأييد مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، الذي قدمه الاتحاد الروسي في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر، في حالته الراهنة. ونلاحظ مع الأسف أن الاتحاد الروسي، المقدم التقليدي لمشروع القرار بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، قد أثر اتباع مسار مختلف للعمل هذا العام فيما يتعلق بكل من عملية ومضمون قرارات اللجنة الأولى السابقة التي حظيت حتى الآن بتوافق الآراء.

وفي حين نلاحظ أن مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي قد تم تنقيحه، فلا تزال لدينا تحفظات جدية، أولا، لأن النص يؤيد التأكيد على أن الفضاء الإلكتروني غير خاضع

والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، الذي قدمه الاتحاد الروسي ودأبت كوبا على المشاركة في تقديمه وتأييده.

ولأهمية هذه المسألة، يقدم الوفد الكوبي دعمه المستمر في جميع المحافل ذات الصلة لدراستها من جانب فريق عامل مفتوح العضوية تابع للجمعية العامة معني بالمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في مجال الأمن الدولي، مما سيضمن الشفافية والشمول الكاملين فضلا عن الحق في تكافؤ فرص المشاركة في المناقشات واتخاذ القرارات في كل المراحل. وتؤيد كوبا أيضا الشروع دون تأخير في عملية تفاوض تحت رعاية الأمم المتحدة بشأن اعتماد صك دولي ملزم قانونا من شأنه أن يمكننا من الاستجابة للثغرات القانونية الكبيرة الموجودة حاليا في مجال أمن الفضاء الإلكتروني والتصدي بفعالية للتحديات والتهديدات المتنامية التي نواجهها في هذا المجال، على أساس التعاون المتعدد الأطراف.

وترى كوبا أن المقترح الوحيد الذي يمكن أن يعالج شواغل المجتمع الدولي في هذا المجال على نحو ملائم ويسهل الحلول القائمة على توافق الآراء المتفاوض عليها على أساس متعددة الأطراف هو مشروع قرار الاتحاد الروسي. فهو يرسي مجموعة من القواعد والمعايير والمبادئ الدولية للسلوك المسؤول من جانب الدول في استخدام التكنولوجيات الجديدة، ويقترح بدء عملية تفاوضية للأمم المتحدة في عام ٢٠١٩، ييسرها فريق عامل مفتوح العضوية تابع للجمعية العامة، من أجل مواصلة بلورة تلك المعايير والقواعد والمبادئ، وتعزيز التعاون الدولي في هذا الصدد.

ونكرر التأكيد على الحاجة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة، متفق عليها في إطار الأمم المتحدة، من أجل منع الاستخدام السري وغير القانوني للأفراد والمنظمات والدول لنظم المعلومات الخاصة ببلدان أخرى من أجل مهاجمة بلدان ثالثة لاحتمال أن

الدولية القائمة. علاوة على ذلك، فإن الاتحاد الأوروبي يعتبر الجانب المتعلق بإشراك أعضاء الأمم المتحدة، وكذلك أصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، عنصرا هاما في ولاية فريق الخبراء الحكوميين. وينبغي لفريق سادس أن يعقد مشاورات منتظمة مفتوحة العضوية فيما بين الدورات مع عضوية الأمم المتحدة الأوسع وأصحاب المصلحة المعنيين. ونقدر أيضا الدور الذي يمكن أن يضطلع به فريق عامل مفتوح باب العضوية في نشر المعرفة وبناء الخبرات وتعزيز فهم القواعد الأساسية وتطبيقها على سلوك الدول في الفضاء الإلكتروني. وسيشارك الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بنشاط وبجسنة في ذلك.

ويؤكد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه التزامهم بتحسين الاستقرار في الفضاء الإلكتروني وتعزيزه. وإذ تنطلع إلى المستقبل، يجب أن نكفل عملية منسقة من شأنها أن تضمن تمكننا من العمل والسعي إلى تحقيق الاتساق. ولذلك، سنواصل المشاركة البناءة في جميع مناقشات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الإلكتروني، بهدف تيسير مناقشات فعالة ومتكاملة تفضي إلى إجراءات ملموسة، بغية وضع معايير لسلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني.

السيد حسن (مصر) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة لتعليق تصويت وفد بلدي قبل التصويت على مشروع القرارين A/C.1/73/L.27/Rev.1، و A/C.1/73/L.37. تعترم مصر التصويت مؤيدة لمشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، ومعارضة لمشروع القرار A/C.1/73/L.37، المعنون "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي".

يستند موقفنا إلى إيماننا بأن الوقت قد حان لإحراز تقدم حقيقي في إطار الأمم المتحدة في التصدي للتهديدات الخطيرة التي نشهدها فيما يتعلق بأمن الفضاء الإلكتروني والاستخدام

للسيطرة ويقوض الموقف المتفق عليه عالميا بانطباق القانون الدولي الحالي في الفضاء الإلكتروني. ثانيا، إنه يضعف التزاماتنا المشتركة بالمعايير المتفق عليها بشأن السلوك المسؤول للدول ويفتح أمامها التحديات. ثالثا، إنه يركز دون مبرر على سيادة الدول، مع وجود خطر حتمي يتمثل في إضعاف حماية الحريات عبر الإنترنت من خلال زيادة قدرة الدول على التحكم في الوصول إلى استخدام الإنترنت المحلي ومحتواه.

وبالإشارة بصورة انتقائية ودون إجماع إلى توصيات التقارير السابقة الصادرة بتوافق الآراء عن أفرقة الخبراء الحكوميين المعنية بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، فإن مشروع القرار يحكم مسبقا أيضا على النتائج الموضوعية لأي فريق من الأفرقة العاملة وأي عملية تشاورية. وقد حددت التقارير السابقة لأفرقة الخبراء الحكوميين مجموعة من المعايير والتوصيات القائمة على توافق الآراء والتي أقرتها الجمعية العامة مرارا ودعت الدول إلى الاسترشاد بتلك التوصيات في استخدامها لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

ويعتقد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أن من الأهمية أن نبني على ذلك الإرث. ونرى أنه يمكن لفريق آخر من الخبراء الحكوميين أن يضيف قيمة لتعزيز الفهم المشترك للمجتمع الدولي لكيفية تطبيق القانون الدولي الحالي في الفضاء الإلكتروني. فالفريق ذو الولاية الواضحة والمركزة سيمكّن من إجراء مناقشات متعمقة من شأنها تضيق هوة الاختلافات في تفسير تطبيق المعايير القائمة وبناء فهم أكبر لكيفية تطبيق تلك المعايير، مما يسهم بمدخلات الخبراء التي تشتد الحاجة إليها في مناقشة واسعة وشاملة يجريها فريق عامل مفتوح باب العضوية.

وينبغي أن تكون جميع الدول الأعضاء قادرة على الإسهام في تلك العملية، ولذلك استثمر الاتحاد الأوروبي بشكل كبير في بناء القدرات في مجالي أمن الفضاء الإلكتروني والجريمة الإلكترونية، وتعزيز الأطر الوطنية والتنظيمية والقانونية، بما يتفق مع المعايير

١,٣ مليون دولار ومن المرجح أن يواجه فشلا آخر في اعتماد توصيات، نظرا لاستمرار اختلاف الآراء بشأن مسائل أساسية. وبنفس منطق الأولويات المقلوبة، ذكر وفد المملكة المتحدة، أحد مقدمي مشروع القرار A/C.1/73/L.37، أن عقد مؤتمر بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط يعدّ سوء استخدام لموارد الأمم المتحدة. ونعزم معالجة تلك المواقف غير المتسقة في اللجنة الخامسة بصورة مطلولة.

السيد برافاكو (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أدلي بتعليق لتصويت الولايات المتحدة قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، الذي سنصوت ضده. على مدى أسابيع، ما فتئت الولايات المتحدة والعديد من الدول الأعضاء الأخرى تدعو للعودة إلى مشروع قرار توافقي وحيد يبني على النجاحات والتوافق اللذين تحققا في السنوات الأخيرة. ونكرر تلك الدعوة مجددا اليوم. مع ذلك، اختارت روسيا للأسف أن تحيد عن النهج الذي يحركه توافق الآراء، وتقديم مشروع نص لا يزال يتضمن عددا من العيوب غير المقبولة.

أولا، استمرت روسيا في إدراج صيغ في نص مشروعها غير مقبولة على نطاق واسع من جانب العديد من الدول الأعضاء. وبينما رحبنا بقرار روسيا المتأخر بإزالة الصياغة المرفوضة المأخوذة من مدونة قواعد السلوك لمنظمة شنغهاي للتعاون، لا تزال هناك صيغ غير مقبولة إلى حد كبير. وعلى وجه الخصوص، لا يمكن للولايات المتحدة أن تقبل الصيغة المتعلقة بالشؤون الداخلية للدول والمستمدة من قرار الجمعية العامة ١٠٣/٣٦ لعام ١٩٨١. فتلك الصيغة، المأخوذة من قرار غير متفق عليه، لا تتسق مع الاحترام التام لحرية التعبير والتدفق الحر للمعلومات عبر شبكة الإنترنت.

الضار للتكنولوجيات الإلكترونية كوسيلة للحرب. ونرى أنه يجب علينا تقييم ما تحقق بالفعل في أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة المعنية بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي. فقد آن الأوان للأمم المتحدة للمضي قدما على نحو عملي المنحى وشامل حقا، عوضا عن التحرك في دوائر، ما دمنا نعلم بالفعل أين تكمن التحديات والتهديدات الحقيقية. فقد توقف إحراز تقدم ملموس نحو إنشاء نظام موثوق به يستند إلى القواعد والمعايير المتفق عليها لأكثر من عقد. وهناك أفرقة خبراء حكوميين معنية بأمن الفضاء الإلكتروني منذ عام ٢٠٠٤ ووضعت توصيات قيمة بالفعل، ومع ذلك، لا تزال هناك مقاومة شديدة للجهود المبذولة لتدوين تلك التوصيات أو استخدامها كأساس لقواعد ملزمة.

ولا يقتصر ذلك الموقف المعاكس المتمثل في مقاومة إنشاء نظام قائم على القواعد في المجالات الحيوية على أمن الفضاء الإلكتروني، بل أن نفس السلوك يظهر في عدة ميادين، تتراوح من أمن الفضاء الخارجي إلى نزع السلاح النووي، بما في ذلك مجالات من قبيل تغير المناخ والنظام التجاري المتعدد الأطراف، على نحو يعرض سيادة القانون على الصعيد الدولي والدبلوماسية المتعددة الأطراف لخطر حقيقي.

وبالإضافة إلى تسليط الضوء على الطابع المعاكس لكامل مسعى مشروع القرار A/C.1/73/L.37، نود أن نؤكد قلقنا إزاء المتطلبات كثيفة الموارد لإنشاء فريق خبراء حكوميين سادس معني بأمن الفضاء الإلكتروني. وفي ذلك الصدد، نرى أنه من المهم الإشارة إلى أن وفد الولايات المتحدة أعرب عن قلقه بشأن الموارد اللازمة لعقد مؤتمر بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، في الوقت الذي تقدم فيه الولايات المتحدة مشروع قرار يقترح إنشاء فريق خبراء آخر معني بأمن الفضاء الإلكتروني قد يكلف

دفع تلك المفاوضات إلى الأمام ويتخذ خطوات هامة نحو عملية أكثر شمولاً، بما في ذلك عقد اجتماعات تشاورية تكون مفتوحة لجميع الدول الأعضاء، فضلاً عن مشاورات إقليمية.

وتتطلع الولايات المتحدة إلى مواصلة المشاركة البناءة والعملية مع الدول الأعضاء الأخرى من أجل تعزيز سلوك الدولة المسؤول في الفضاء الإلكتروني. هناك تحديات حقيقية للغاية ينبغي التصدي لها، ولكن مشروع القرار الروسي ليس هو الحل. ولذلك نعتمد التصويت ضده ونحث الوفود الأخرى على أن تحذو حذونا.

وإن جاز لي أن أقوم بتصويب ملاحظة لزميلنا من مصر، فإن مشروع قرار الولايات المتحدة المتعلق بالفضاء الإلكتروني هو في الواقع أقل تكلفة بكثير، استناداً إلى الأرقام الجديدة التي رأيناها في وقت سابق اليوم، من التكلفة المتوقعة لمشروع القرار المصري، A/C.1/73/L.22/Rev.1، بشأن المؤتمر المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وقد أردت أن أسجل ذلك فحسب.

السيد ساروخانيان (أرمينيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعرض موقف وفد أرمينيا بشأن مشروع القرارين المقدمين في إطار البند ٩٦ من جدول الأعمال. وبالنظر إلى الأهمية العالمية للمسائل المتعلقة بأمن الفضاء الإلكتروني، يفضل أن يكون لدينا مشروع قرار توافقي واحد بشأن هذه المسألة، وأن يشدد مشروع القرار على أهمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الفضاء الإلكتروني.

ويعرب وفد أرمينيا عن تقديره لوفد الاتحاد الروسي لتقديمه مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، وسنصوت مؤيدين له. ونسلم بالدور الحاسم لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات في تعزيز السلام والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والمستدامة، فضلاً عن تعزيز التعاون

ثانياً، إن محاولات روسيا للحكم مسبقاً على عمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية المقترح من خلال إصرارها على فرض قائمة بالمعايير على الدول الأعضاء في نص مشروع قرارها غير مقبولة أيضاً. فانتقاء روسيا لنصوص وإعادة صياغتها من تقارير سابقة لأفرقة الخبراء الحكوميين المعنية بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، بما في ذلك في الفقرة ١، يغفل العناصر الأساسية لإطار استقرار الفضاء الإلكتروني الدولي، الأمر الذي سيكون له انعكاسات سلبية. وأضافت روسيا لغة جديدة وكيّفت صيغاً من التقارير الأصلية وجزأت نصوصاً أخرى مترابطة وضمت نصوصاً إلى بعضها بطرق جديدة، فضلاً عن دمج لغة من أقسام القانون الدولي مع لغة بشأن قواعد غير ملزمة. ومن شأن ذلك أن يسبب خلطاً للمسائل عوضاً عن توضيحها للدول الأعضاء. وكانت تقارير تلك الأفرقة متوازنة وشاملة، والاقتراس الانتقائي لأجزاء محددة منها على هذا النحو، لا سيما بشأن القواعد غير الملزمة، يؤدي إلى نتائج عكسية.

أخيراً، فإن خروج روسيا عن الإجماع بحدود التسبب في ازدواجية لا داعي لها، وربما يكون لها نتائج عكسية أيضاً، في الجهود المبذولة في مجال الفضاء الإلكتروني داخل منظومة الأمم المتحدة. ولن ينجم عن ذلك سوى إبطاء وإحباط عملنا في التصدي للتهديدات الناشئة في هذا المجال.

وعلى النقيض من مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، فإن مشروع القرار A/C.1/73/L.37، الذي اقترحت الولايات المتحدة، بشأن "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي"، يعكس قرارات سابقة اعتمدت بتوافق الآراء وشاركت روسيا في تقديمها بشأن هذا الموضوع، مع بعض التغييرات الصغيرة ولكن المهمة، التي نأمل أن تسهل لفريق جديد من الخبراء الحكوميين التوصل إلى توافق في الآراء. ويعتمد اقتراحنا على نجاح الفريق المثمر ويستهدف

على مدار الخمسة عشر عاما الماضية، بينما زاد استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات زيادة كبيرة، وارتفعت نسبة سكان العالم المتاح لهم إمكانية الوصول إلى شبكة الإنترنت من ٥ إلى ٥٥ في المائة، سجلت المخاطر والتحديات الناجمة عن الاستخدام الخبيث لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات زيادة سريعة فبلغت مستويات لم يسبق لها مثيل مقارنة بخمسة عشر عاما مضت. ومن الواضح أن التقدم المحرز في وضع معايير وقواعد متفق عليها دوليا للسلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني ليس كافيا، ونحن نلمس حاجة ملحة إلى إنشاء عملية حكومية دولية متعددة الأطراف شاملة حقا داخل الأمم المتحدة من أجل وضع معايير وقواعد دولية بشأن السلوك في الفضاء الإلكتروني وتدوين هذه القواعد في القانون الدولي.

وعلى الرغم من هذه الحالة، فإن مشروع القرار A/C.1/73/L.37 لم يحقق في أخذ هذه الحقائق في الاعتبار فحسب، بل يحاول الحفاظ على ممارسات وعمليات تعود إلى ١٥ عاما مضت ولم تعد تتناسب مع متطلبات اليوم. ويهدف مشروع القرار إلى الحفاظ على الوضع الراهن وإبقاء الأمور على حالها، مما يؤدي إلى استمرار غياب المعايير الدولية التي تنظم أمن الفضاء الإلكتروني وأي آلية متعددة الأطراف شاملة في إطار الأمم المتحدة للنظر في وضع المعايير الدولية المتعلقة بأمن المعلومات وصياغتها. ومن أجل الحفاظ على الوضع الراهن، تدعو الفقرة ٣ من مشروع القرار مرة أخرى، كما فعلت قبل ١٥ عاما، إلى إنشاء فريق جديد من الخبراء الحكوميين تكون عضويته مفتوحة أمام مجموعة مميزة ومختارة من البلدان فحسب. وصُممت ولايته أيضا للإبقاء على الوضع الراهن. وقد أنشئت خمسة أفرقة للخبراء الحكوميين على مدار الخمسة عشر عاما الماضية، جميعها لها نفس الولاية وبمشاركة محدودة ومختارة أيضا. وتمثلت النتيجة في عدم إحراز أي تقدم في وضع معايير للسلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني. وأفضت هذه العملية

والتواصل بين الأمم. ونود أيضا التأكيد على أن حماية حقوق الإنسان وحرية التعبير في عملية مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض خبيثة تشكل أولوية عليا بالنسبة لنا. ونعتقد اعتقادا راسخا أنه ينبغي أن يتمتع الجميع بالحق في حرية التعبير. وينبغي أن يشمل هذا الحق حرية البحث عن المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها، بصرف النظر عن الحدود، على النحو المنصوص عليه في المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/73/L.37، المعنون "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي"، فإننا ندرك أهمية تعزيز التنسيق والتعاون بين الدول في التصدي لأوجه إساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتناصر أرمينيا بقوة العمل الجماعي بغية مكافحة الاستخدام الإجرامي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية. وندعم الدور الريادي للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية في تيسير الجهود المتضافرة الرامية إلى تعزيز أمن الفضاء الإلكتروني. ونود التأكيد أيضا على أن القانون الدولي، ولا سيما أهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة في مجملها، ينبغي أن يصبح أساسا لسلوك الدولة المسؤول في الفضاء الإلكتروني. ونشدد مرة أخرى على أهمية حرية التعبير، بما في ذلك حرية البحث عن المعلومات وتلقيها، بغض النظر عن الحدود، على النحو المنصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وبهذا الفهم، سيصوت وفد أرمينيا لصالح مشروع القرار A/C.1/73/L.37.

السيد غنبي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): أخذ الكلمة لشرح موقف وفدي بشأن مشروع القرار A/C.1/73/L.37، المعنون "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي".

بمخاطر الفضاء الإلكتروني، بما في ذلك الهجمات الإلكترونية. وكان وفد بلادي يأمل في أن نتوصل إلى مشروع قرار توافقي يشمل مشروع القرارين سالف الذكر.

إن بلادي من مقدمي مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1 الذي يتطرق لنفس المسألة ولكن باعتماد مقارنة مختلفة نعتبرها الأنسب للتعامل مع هذه الإشكالية المهمة، خاصة وأن بلادي تفضل إنشاء الآليات المفتوحة التي تمكن كل الدول من المشاركة في المسارات التفاوضية حتى يتسنى للجميع التعبير عن شواغلهم حيال هذه المسألة المهمة. ولهذا الأسباب، ستصوت بلادي مؤيدة لمشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، وسنمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/73/L.37.

السيدة كاسترو لوريدو (كوبا) (تكلمت بالإسبانية):
سيصوت الوفد الكوبي معارضا لمشروع القرار A/C.1/73/L.37، "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي".

ونرى أن أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة المعنية بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي قد أضعفت إمكانية تطبيق القانون الدولي على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة، نظرا لحقيقة أنها لم تتمكن في الآونة الأخيرة من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الإجراء العاجل المطلوب لمنع الاستخدام السري وغير القانوني من جانب الأفراد والمنظمات والدول لنظم المعلومات الخاصة ببلدان أخرى في شن هجمات على بلدان ثالثة. سيقوم فريق الخبراء المقترح في مشروع القرار بتكرار عمل الأفرقة الأربعة السابقة والفريق العامل المفتوح باب العضوية المقترح إنشاؤه في مشروع القرار الروسي A/C.1/73/L.27/Rev.1. وسيكون لذلك أيضا تأثير شديد على الميزانية العادية للأمم المتحدة، ولا سيما تلك المخصصة لبرنامجها لنزع السلاح، لأن الفريق سيجمع

المعيبة إلى الحالة الراهنة. وبناء على ذلك، تتقاسم توصيات فريق الخبراء الحكوميين توافق الآراء مع مجموعة محدودة من الخبراء فحسب لا يمثلون القانون الدولي أو المعايير المتفق عليها دوليا. الفضاء الإلكتروني قضية عالمية. وينبغي أن تجرى المناقشات والجهود المبذولة لوضع معايير عملية لها في عملية عالمية وشاملة.

ويبين مشروع القرار A/C.1/73/L.37 أن مقدمته، الولايات المتحدة، لا تسعى إلى بناء أو تطوير معايير وقواعد دولية ملزمة قانونا بشأن أمن الفضاء الإلكتروني. هي تريد فحسب عرقلة إنشاء عملية شاملة ومتعددة الأطراف وحكومية دولية داخل الأمم المتحدة يمكنها أن تضطلع بدور في وضع المعايير والقواعد. ونحن لا نثق في نوايا الولايات المتحدة، بعد أن رأيناها تشن حربا ضد تعددية الأطراف والقانون الدولي والصكوك والمؤسسات الدولية، وتتلاعب بشكل ممنهج بالفضاء الإلكتروني لتحقيق ميزة جغرافية وسياسية. وإيران ضحية لذلك السلوك غير المسؤول. وقد طورت الولايات المتحدة فيروس Stuxnet واستخدمته ضد البنية التحتية الحيوية لإيران في عام ٢٠١٠. وقبل بضعة أيام، قام عميلها، النظام الإسرائيلي، بعدة هجمات إلكترونية أيضا على البنية التحتية الحيوية لإيران. وما ادعاءات الولايات المتحدة وإسرائيل بأنهما تعملان على تعزيز السلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني سوى غطاء لسلوكهما غير المسؤول المستمر في الفضاء الإلكتروني. ولا ينبغي لأحد أن يصدقهما. ولهذا الأسباب، ستصوت إيران ضد مشروع القرار A/C.1/73/L.37.

السيد خالدي (الجزائر): أخذ الكلمة من أجل شرح تصويت وفد بلادي على مشروع القرارين A/C.1/73/L.27/Rev.1 و A/C.1/73/L.37، على حد سواء. لقد عبر وفد بلادي عن موقفه خلال المشاورات على مشروع القرارين هذين والمتمثل في أن خلق آليتين مختلفتين لمعالجة نفس المسألة وفي نفس الوقت يُعتبر أمرا غير بناء ولا يخدم الجهود الحالية التي نبذلها قصد إيجاد الحلول الملائمة لمعالجة الرهانات والتحديات الحالية المتعلقة

سياستها المتمثلة في التمييز الوحشي وسحق أي رأي مخالف لآراء الولايات المتحدة. ولا يمكن أن تتفق مع رغبتهم في تعزيز حق مجرد مجموعة ضيقة للغاية من البلدان في اتخاذ القرارات، مع تنحية آراء كل الدول الأعضاء الأخرى التي ترغب في التعبير عنها جانباً. ولم يظهر شركاؤنا الغربيون أي مرونة، وإذا حكمنا من خلال كل ما رأيناه، فليس لديهم النية للقيام بذلك. وهنا يكمن السبب الرئيسي وراء الاختلافات الجوهرية بين مواقف بلدان الغرب وأي دولة عضو أخرى في الأمم المتحدة.

وتود روسيا أن تحت جميع الدول ذات السيادة على مقاومة الضغوط التي تتعرض لها، وأن تقرر بنفسها ما يتوافق مع مصالحها حقاً وتعتبر بحرية عن مواقفها الوطنية، على أن تدعم، بالطبع، إنشاء فريق عامل مفتوح باب العضوية. فمن غير المرجح أن يكون من مصلحتها الانقياد بصورة عمياء وراء المراسيم الصادرة عن عواصم الآخرين. وينبغي لها أن تبذل كل جهد ممكن لضمان سماع آرائها الوطنية وأخذها بعين الاعتبار.

السيد هورن (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة لتعليل التصويت قبل التصويت على مشروع القرارين A/C.1/73/L.27/Rev.1 و A/C.1/73/L.37.

ستصوت أستراليا معارضة لمشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، الذي يتضمن مقتطفات منتقاة ومجتزأة من تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي لعامي ٢٠١٣ (انظر A/68/98) و ٢٠١٥ (انظر A/70/174). فهذا التجميع الانتقائي يحرف الاتفاقات السابقة ويقوض مركزها كوثائق معتمدة بتوافق الآراء. لقد سمعنا للتو أن توافق الآراء على ما يبدو هو السبب وراء مشروع القرار، وأن نصح مشروع القرار في حد ذاته إشارة قوية للمجتمع العالمي برؤيته لتنظيم الفضاء الإلكتروني فيما يتعلق بما يمكن

على مدى ثلاث سنوات دون ضمان نتائج ملموسة أو مشاركة جميع الدول الأعضاء على قدم المساواة.

كما يساورنا بالغ القلق إزاء موقف مقدم مشروع القرار A/C.1/73/L.37، بشأن عمل فريق الخبراء الحكوميين الذي أنشئ عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٣٧/٧٠. فهو يسعى إلى مساواة الاستخدام الخبيث لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بمفهوم الهجمات المسلحة على النحو الوارد في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، بغية تبرير استخدام القوة في ذلك الصدد. علاوة على ذلك، فهو يشجع قابلية تطبيق مبادئ القانون الدولي الإنساني في سياق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في حين أن ذلك يعني في الممارسة العملية قبول إمكانية حدوث نزاع مسلح أو عمل عسكري في الفضاء الإلكتروني. ونحن نرفض هذه المحاولات لتحويل الفضاء الإلكتروني إلى مسرح للعمليات العسكرية وإضفاء الشرعية على أعمال القوة العقابية الأحادية رداً على الاستخدام الضار المزعوم لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

وكدولة عضو مسؤولة، ستشارك كوبا في جميع المحافل ذات الصلة لإدانة ونبذ هذه النُهُج الخطيرة وتشجيع وضع المعايير الدولية التي يمكن أن تضع حداً للاستخدام غير المشروع لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية وتمكن من إنشاء إطار تعاوني دولي للتصدي لتلك التحديات من خلال التشاور والتعاون.

السيد يرماكوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): سيصوت الاتحاد الروسي معارضا لمشروع القرار A/C.1/73/L.37 الذي اقترحت الولايات المتحدة.

ومن حيث الجوهر، يقترح مشروع القرار أن نخطو خطوة إلى الوراء في شكل تفاوضي مقيد للغاية. هذا بمثابة محاولة لإهدار مواردنا لتلبية المصالح الأنانية والضيقة للغاية لمجموعة محدودة من البلدان الغربية. وبمثل رغبتها غير الخفية في مواصلة

إطار عمل دولي لاستقرار الفضاء الإلكتروني استنادا إلى تطبيق القانون الدولي الحالي والمعايير الطوعية المتفق عليها للسلوك المسؤول للدول فضلا عن تدابير بناء الثقة، بدعم من برامج منسقة لبناء القدرات. ونؤكد مجددا التزامنا بالمضي قدما في المناقشات الشاملة والشفافة والقائمة على توافق الآراء في الأمم المتحدة، من أجل تعزيز السلام والاستقرار في الفضاء الإلكتروني. ونتطلع إلى إجراء مناقشات مع جميع الدول لمواصلة الدفع قدما بالاتفاقات القائمة على توافق الآراء بشأن تلك المسائل الهامة. وفي رأينا، أن مشروع القرار A/C.1/73/L.37 يقوم بهذه المهمة على أكمل وجه، ولهذا انضمنا إلى مقدميه، وسنصوت لصالحه.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): إن مشروع القرار الصادر في الوثيقة A/C.1/73/L.37، المعنون "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي"، يدعو مرة أخرى إلى إنشاء فريق خبراء حكوميين سيكون مصيره كمصير اجتماعات سبقتها كانت مخصصة لمناقشة ذات المواضيع. وفي اعتقادنا أن الهدف الأساسي من مشروع القرار هذا هو الحفاظ على الوضع الحالي وعدم إتاحة الفرصة للتوصل إلى أية توصيات عالمية حول هذا الموضوع الهام. ومن غير المقبول أخلاقيا أن يكون ضمن قائمة مقدمي مشروع القرار بعض الدول، بما فيها الولايات المتحدة، هي الأكثر خرقا للفضاء الإلكتروني. إضافة إلى ذلك، فإن بعض الدول المتبينة لمشروع القرار هدد خلال هذا العام بشن هجمات إلكترونية على دول أخرى. ولهذه الأسباب، سيصوت وفد بلادي ضد مشروع القرار هذا.

وفي الوقت ذاته، نود أن نوضح أن مشروع القرار الصادر بالوثيقة A/C.1/73/L.27/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، أخذ فيه مقدم المشروع بعين الاعتبار الشواغل

وما لا يمكن الوصول إليه، وما يشكّل وما لا يشكّل حرية في الفضاء الإلكتروني، ومن تهتم بسماع آرائه ومن لا تهتم بذلك. وتؤكد أستراليا من جديد التزامها بالعمل وفقا للمعايير والقواعد والمبادئ المبيّنة في التقارير الجمعية لأفرقة الخبراء الحكوميين في مجملها، وتدعو جميع البلدان إلى أن تحذو حذونا. ومن مصلحتنا جميعا، الآن أكثر من أي وقت مضى، تعزيز السلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني. وأفضل طريقة للقيام بذلك هي دمج التقارير السابقة الصادرة بتوافق الآراء والبناء عليها، مما يدفع الحادثة إلى الأمام بصورة شاملة وشفافة وقائمة على التوافق.

ويقترح مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1 أيضا إنشاء فريق عامل مفتوح باب العضوية. وترحب أستراليا بالمشاركة الواسعة في تلك المناقشات الهامة. مع ذلك، نعتقد أنه سيكون من الصعب للغاية التوصل إلى توافق في الآراء في فريق عامل مفتوح باب العضوية، ومن الأهمية بمكان أن نستمر في المضي قدما. فهناك الكثير على المحك بما لا يسمح للجمود أن يصيب تلك المناقشات. وأستراليا سعت جاهدة مع الآخرين لتعزيز التوافق في الآراء والاتفاق على مشروع قرار توافقي واحد أو مشروع قرارين مكملين يستندان إلى توافق الآراء الحالي. ويؤسفنا أن ذلك لم يكن ممكنا، ولهذا الأسباب سنصوت ضد مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/73/L.37، "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي"، فإن إنشاء فريق جديد من الخبراء الحكوميين يتمتع بآلية تشاورية محسنة وموسعة بدرجة كبيرة يمكن أن يحقق توازنا أفضل بين ضروري الشمول وإحراز التقدم. ونرى أن مشروع القرار يؤدي عملا فعالا بتوسيع التشاور ودعوة المزيد من الأشخاص للمشاركة في هذه المشاورات في ظل التطورات المستمرة في الفضاء الإلكتروني. ونؤكد من جديد التزامنا بوضع

ويقدم، عوضاً عن ذلك، مقتطفات منتقاة وغير مكتملة من تقرير فريقي الخبراء الحكوميين لعامي ٢٠١٣ و ٢٠١٥ (انظر A/68/98 و A/70/174) مما يحرف معناهما عن قصد ويقوض مركزهما كأساس معياري وإجماعي يمكن المضي منه قدماً. وهذا التغيير الجذري في النهج المتبع بشأن مسألة تستلزم اتفاقاً واسعاً لأجل إحراز تقدم، وكان من المفهوم أن التوصل إلى توافق في الآراء بشأنها أمر أساسي، قد جاء مخيباً للآمال للغاية. وبينما نعتقد أن الفرضية الأساسية لمواصلة العمل في إطار مشروع القرار معيبة وتحدد بتدمير التوافق الدولي الذي تحقق بشق الأنفس، فإننا نعتقد أيضاً أن ثمة ميزة في مواصلة النظر في أفضل السبل لمعالجة مسائل مثل تدابير بناء القدرات وبناء الثقة في الفضاء الإلكتروني. وفي الوقت الحالي، لا نزال نرى أن هناك مجالاً لفريق يقوده الخبراء يكون ممثلاً بما فيه الكفاية لتحقيق نتائج يمكن للجميع الاتفاق عليها ومرناً بما يكفي للقيام بذلك في إطار زمني معقول. ونرى أن فريقاً سادساً من الخبراء الحكوميين، تكمله آليات تشاور أقوى، سيوفر حلاً توفيقياً جيداً يتيح لجميع الدول الفرصة للتأثير على المناقشات وأن تكون لها مصلحة في نتائجه الناجحة.

وكنا نأمل أن تتفق الولايات المتحدة والاتحاد الروسي على مشروع قرار واحد يمكن أن يبنى على نجاحات عملية فريق الخبراء الحكوميين، وأن يعمل في الوقت نفسه على تعزيزها والاستجابة لرغبتنا الجماعية في أن يكون أكثر شمولاً. وللأسف، ثبت أنه من المستحيل الاتفاق على مشروع قرار واحد، بل تعذر أيضاً التوصل إلى حل وسط يمكن مشروع القرارين من إنشاء عمليات تكمل كل منها الأخرى على الأقل. وكانت النتيجة مشروع قرارين وعمليتين، على حساب احترام القانون الدولي وهدف إرساء معايير عالمية في مجال الفضاء الإلكتروني. ولأننا نعتقد بإخلاص أن مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1

التي أعربت عنها الوفود، وبالأخص فيما يتعلق بإنشاء فريق عامل مفتوح العضوية. ونحن نعتقد بأن هذا الموضوع قد أشبع مباحثات ومناقشات ضمن الاجتماعات التي عقدت من خلال أفرقة الخبراء الحكوميين. وعليه، آن الأوان لكي يتم مناقشة هذا الموضوع الهام والحيوي في كافة المجالات، الأمن والتنمية والتطور، بشكل شفاف وعلني. علاوة على ذلك، فإن الفريق العامل المفتوح العضوية سيستند في عمله إلى توافق الآراء. وعليه، سيصوت وفد بلادي لصالحه.

السيد كولارد - ويكسلر (كندا) (تكلم بالفرنسية):

في البداية، تود كندا أن تعرب عن تعازيها لكم ولأسرتكم، سيدي الرئيس.

(تكلم بالإنكليزية)

إنني أتكلم باسم أستراليا وإستونيا والمملكة المتحدة والنرويج وهولندا وبلدي، كندا، لتوضيح سبب عدم تمكننا من تأييد مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي". إنه منعطف غريب في الأحداث بالنسبة لوفودنا، حيث أيدنا باستمرار الإصدارات النسخ السابقة من مشروع القرار هذا، إلى جانب أفرقة الخبراء الحكوميين المعنية بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي التي أنشئت منذ عام ١٩٩٨، عندما قدم الاتحاد الروسي أول مشروع قرار بشأن هذا الموضوع. لقد رجبنا والتزمنا بالتوصيات الصادرة بتوافق الآراء عن فريقي الخبراء الحكوميين لعامي ٢٠١٣ و ٢٠١٥، لا سيما فيما يتعلق بالاعتراف بتطبيق القانون الدولي في الفضاء الإلكتروني، والمعايير الطوعية المتفق عليها لسلوك الدول التي تُستخدم الآن كأساس للتعاون في جميع أنحاء العالم.

هذا العام، للأسف، تحول مشروع القرار بالكامل. فلم يعد يسعى إلى البناء على الإجماع الدولي الذي تحقق حتى الآن.

إقامة حوار مؤسسي منتظم بمشاركة واسعة تحت رعاية الأمم المتحدة؛ ويواصل، بغرض تعزيز الفهم المشترك، دراسة الأخطار القائمة والمحتملة في ميدان أمن المعلومات والتدابير التعاونية الممكنة اتخاذها للتصدي لها، وكيفية انطباق القانون الدولي على استخدام الدول لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فضلا عن تدابير بناء الثقة وبناء القدرات، والمفاهيم المشار إليها في الفقرة ٣ من مشروع القرار؛ ويقدم تقريرا عن نتائج هذه الدراسة إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين؛ ويتيح إمكانية عقد اجتماعات تشاورية فيما بين الدورات، في حدود التبرعات، مع الأطراف المهتمة ممثلة في قطاع الأعمال والمنظمات غير الحكومية والأوساط الأكاديمية، لتبادل الآراء بشأن المسائل التي تدخل في نطاق ولاية الفريق. وتقرر أيضا أن يعقد الفريق العامل المفتوح العضوية دورته التنظيمية في حزيران/يونيه ٢٠١٩ من أجل الاتفاق على ترتيباته التنظيمية.

وتلبية للطلب الوارد في الفقرتين ٥ و ٦ من مشروع القرار، سيعقد الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي الاجتماعات التالية في نيويورك: دورة تنظيمية لمدة يومين في حزيران/يونيه ٢٠١٩ تتألف من أربعة اجتماعات مع توفير الترجمة الشفوية بجميع اللغات الست؛ دورة موضوعية مدتها خمسة أيام في عام ٢٠١٩ تتألف من ١٠ اجتماعات مع توفير الترجمة الشفوية بجميع اللغات الست؛ دورتان موضوعيتان مدة كل منهما خمسة أيام في عام ٢٠٢٠ تتألفان من ٢٠ اجتماعا مع توفير الترجمة الشفوية بجميع اللغات الست. وسيشكل ذلك إضافة إلى عبء عمل الاجتماعات لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في العامين ٢٠١٩ و ٢٠٢٠. مع ذلك، سيتم تلبية الاحتياجات في عام ٢٠١٩ لخدمات الاجتماعات بمبلغ قدره ٨٠٠ ١٠٧ دولار من الموارد المتاحة. وستنشأ احتياجات

يعرض القانون الدولي وتلك المعايير للخطر، فلا بديل أمامنا سوى معارضته.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشاريع القرارات المقدمة في إطار المجموعة ٥، "تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي". نبت أولا في مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/73/L.27 قدمه ممثل الاتحاد الروسي في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر. بعد ذلك، قُدم مشروع القرار المنقح A/C.1/73/L.27/Rev.1 في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر. وترد قائمة بأسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/73/L.27/Rev.1. وقد انضمت غينيا وقرغيزستان إلى مقدمي مشروع القرار.

ويُقدم هذا البيان الشفوي وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وهو يُجِبُ البيان المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية الوارد في الوثيقة A/C.1/73/L.71، الذي قُدم سابقا، في ضوء المعلومات المستكملة والإضافية بشأن الموارد المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

وبموجب أحكام الفقرتين ٥ و ٦ من مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، تقرر الجمعية العامة أن تعقد، ابتداء من عام ٢٠١٩، بغية جعل عملية الأمم المتحدة التفاوضية بشأن أمن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أكثر ديمقراطية واستيعابا وشفافية، فريقا عاملا مفتوح العضوية، يستند في عمله إلى توافق الآراء، ليواصل، على سبيل الأولوية، صقل قواعد ومعايير ومبادئ السلوك المسؤول للدول المدرجة في الفقرة ١ من مشروع القرار وطرق تنفيذها؛ ويقوم عند اللزوم بإدخال تغييرات عليها أو وضع قواعد سلوك إضافية؛ ويدرس إمكانية

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. سيتم النظر في الاحتياجات الاستشارية الإضافية غير المتكررة لمكتب شؤون نزع السلاح وقدرها ٣٧ ٦٠٠ دولار لدعم عمل الفريق العامل لعام ٢٠٢٠، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠. وبناء عليه، لن تنشأ احتياجات إضافية في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ في حال اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1. اعتماد مشروع القرار سينشأ عنه احتياجات إضافية من الموارد قدرها ٢٠٠ ٣٤٣ دولار في إطار الباب ٢، "شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات"، و ٣٧ ٦٠٠ دولار في إطار الباب ٤ "نزع السلاح"، تُدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طُلب إجراء تصويت مسجل. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بروندي، كابو فيردى، كمبوديا، تشاد، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا،

إضافية لخدمات الاجتماعات في عام ٢٠٢٠ بمبلغ قدره ١٦٨ ٠٠٠ دولار.

علاوة على ذلك، فإن طلب الوثائق الوارد في الفترتين ٥ و ٦ من مشروع القرار سيشكل إضافة إلى عبء عمل الوثائق لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. بالنسبة للدورة التنظيمية لعام ٢٠١٩، سيتم إعداد ثلاث وثائق لما قبل الدورة يبلغ مجموعها ١٤ ٥٠٠ كلمة بجميع اللغات الرسمية الست. بالنسبة لدورة الفريق العامل المفتوح العضوية في عام ٢٠١٩، سيكون هناك أربع وثائق لما قبل الدورة يبلغ مجموعها ٦ ٠٠٠ كلمة، وثلاث وثائق أثناء الدورة يبلغ مجموعها ٦ ٠٠٠ كلمة، ووثيقة واحدة بعد الدورة يبلغ مجموعها ٦ ٠٠٠ كلمة بجميع اللغات الرسمية الست. أما بالنسبة لدورات الفريق العامل المفتوح العضوية في عام ٢٠٢٠، سيكون هناك ١٨ وثيقة لما قبل الدورة يبلغ مجموعها ٣٦ ٠٠٠ كلمة، ووثيقتان بعد الدورة بما مجموعه ١٨ ٥٠٠ كلمة بجميع اللغات الرسمية الست. ومع ذلك، سيتم تلبية الاحتياجات من الموارد لخدمات الوثائق بمبلغ ٩٧ ٢٠٠ دولار في عام ٢٠١٩ من الموارد المتاحة. وستنشأ احتياجات إضافية لخدمات الوثائق في عام ٢٠٢٠ بمبلغ ١٧٥ ٢٠٠ دولار.

فيما يتعلق بالاجتماعات التشاورية التي قد تعقد فيما بين الدورات مع الأطراف المهتمة، كما ورد في الفقرة ٥، ستوفر خدمات المؤتمرات إذا تم تأمين موارد كافية من خارج الميزانية، وإذا سمحت القدرة بذلك. إضافة إلى ذلك، يقدر أنه سيلزم توفير مبلغ إجمالي غير متكرر قدره ١٧ ٣٠٠ دولار لعام ٢٠١٩ لتغطية تكاليف الخدمات وسفر خبير استشاري ذي صلة لتقديم الدعم التقني والفني لمكتب شؤون نزع السلاح فيما يتعلق بالأعمال التحضيرية لعمل الفريق العامل وتقديم الخدمات الفنية له، وكذلك للدورة التنظيمية لعام ٢٠١٩ التي ستستغرق يومين. وستُلبى تلك الاحتياجات من الموارد المتاحة في إطار

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/73/L.37، المعنون "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/73/L.37 قدمه ممثل الولايات المتحدة الأمريكية في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر. وترد قائمة بأسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/73/L.37. وقد انضمت غينيا إلى مقدمي مشروع القرار.

وأود الآن أن أبلغ اللجنة بأن بيانا بشأن الآثار المترتبة عن مشروع القرار في الميزانية البرنامجية قد صدر بوصفه الوثيقة A/C.1/73/L.72 ونُشر على البوابة الإلكترونية للوفود.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طُلب إجراء تصويت مسجل. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كابو فيردي، كندا، تشاد، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك،

نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بالاو، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيشيل، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، بوتسوانا، البرازيل، شيلي، كوت ديفوار، غينيا الاستوائية، فيجي، هايتي، بابوا غينيا الجديدة، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رواندا، السنغال، سويسرا، تركيا

اعتمد مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1 بأغلبية ١٠٩

أصوات مقابل ٤٥ صوتا، مع امتناع ١٦ عضوا عن التصويت.

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/73/L.41 قدمه ممثل نيجيريا في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر. وفي وقت لاحق، قُدم مشروع القرار المنقح A/C.1/73/L.41/Rev.1 في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر. وترد قائمة بأسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/73/L.41/Rev.1. وانضمت غينيا وغينيا - بيساو إلى مقدمي مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/73/L.41/Rev.1 عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة دون تصويت. وما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/73/L.41/Rev.1.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

السيد بيرين (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): آخذ الكلمة لشرح تصويتنا على مشروع القرارين A/C.1/73/L.27/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، و A/C.1/73/L.37، المعنون "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي".

تؤمن سويسرا إيماناً راسخاً بأن الأمم المتحدة يجب أن تستمر في أداء دور قيادي في تعزيز التفاهم داخل المجتمع الدولي بشأن التهديدات الحالية والمحتملة في الفضاء الإلكتروني، والتدابير التعاونية للتصدي لها. وتحقيقاً لذلك، يتعين البناء على التقدم المحرز بالفعل من أجل الإسهام في التوصيات الصادرة بشأن هذا الموضوع في أعوام ٢٠١٠ و ٢٠١٣ و ٢٠١٥ وتعزيزها وتفعيلها وإضفاء الطابع العالمي عليها.

ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، الترويج، عمان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيشيل، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، توغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فانواتو، فييت نام، اليمن، زامبيا المعارضون:

دولة بوليفيا المتعددة القوميات، الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر، جمهورية إيران الإسلامية، نيكاراغوا، الاتحاد الروسي، الجمهورية العربية السورية، جمهورية فنزويلا البوليفارية، زمبابوي
الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، أنغولا، بيلاروس، بوتسوانا، بروندي، كمبوديا، كوت ديفوار، غينيا الاستوائية، فيجي، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ميانمار، ناميبيا، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، رواندا، السنغال، أوغندا

اعتمد مشروع القرار A/C.1/73/L.37 بأغلبية ١٣٩ صوتاً مقابل ١١ صوتاً، مع امتناع ١٨ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/73/L.41/Rev.1، المعنون "الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية المقدمة من الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح".

مثرة للمشاكل. ففي الفقرة ١، أخذت الإشارات إلى المعايير والقواعد والمبادئ الدولية للسلوك المسؤول للدول من التقريرين التوافقيين لفريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي لعامي ٢٠١٣ و ٢٠١٥. غير أن تلك الإشارات قد انتزعت خارج سياقها واختيرت بشكل انتقائي وفي بعض الأحيان غير كاملة. ونرى أن معايير وقواعد ومبادئ السلوك المسؤول التي حددتها أفرقة الخبراء الحكوميين لن تساعد في الحد من تهديدات الفضاء الإلكتروني إلا إذا جرى النظر فيها بالكامل. وينطبق الشيء نفسه على الفقرة ٥.

ويمكننا أن نرى القيمة المضافة لفريق عامل مفتوح العضوية يهدف إلى تعزيز فهمنا للمعايير والقواعد والمبادئ الواردة في التقارير السابقة لأفرقة الخبراء الحكوميين. ومع ذلك، فإننا نحذر بشدة من إعادة التفاوض بشأن المعايير والقواعد والمبادئ التي تم التوصل إلى اتفاق بشأنها بالفعل. فإدخال تغييرات عليها يمكن أن يعرض التقدم التدريجي الذي أحرز في أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة للخطر. وسويسرا ستشارك في الفريق العامل المفتوح العضوية مع مراعاة ذلك. ونود أن نعرب أيضا عن تحفظاتنا بشأن الإشارة إلى قرار الجمعية العامة ١٠٣/٣٦، "إعلان عدم جواز التدخل بجميع أنواعه في الشؤون الداخلية للدول". فهذا الإعلان لم يُعتمد بتوافق الآراء ولم يرتبط قط بمسألة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق السلم والأمن الدوليين.

ومن الآن فصاعدا، سيكون من المهم بشكل خاص ضمان الاتساق بين العمليتين اللتين أنشأهما مشروع القرارين A/C.1/73/L.27/Rev.1 و A/C.1/73/L.37، وتجنب أي تناقض أو تجزئة بينهما. وحتى الآن، تصرفت الدول الأعضاء بوحدة واتساق بشأن مسألة أمن الفضاء الإلكتروني، ومن الضروري ضمان أن يستمر ذلك في المستقبل. ولهذا السبب، ستواصل سويسرا المشاركة البناءة في جميع المناقشات المتعلقة بأمن الفضاء

وحثت سويسرا على اتباع نهج يبني على توافق الآراء في القرارات السابقة. فمن شأن مشروع قرار قائم على توافق الآراء أن يساعد المجتمع الدولي على بذل جهود مشتركة ترمي إلى ضمان أن يكون الفضاء الإلكتروني مشمولاً بالقانون الدولي وأن يظل مفتوحا وحرًا ومستقرا. لذلك، نأسف لتقديم مشروع قرارين منفصلين إلى اللجنة الأولى يختلفان اختلافا كبيرا في ولايتهما وعمليتهما المقترحة. إن الخروج على النهج القائم على توافق الآراء يؤدي إلى عدد من المخاطر، بما في ذلك التجزئة المحتملة للجهود الرامية إلى معالجة التحديات التي تواجهها الدول والجهات من غير الدول في البيئة الحالية لأمن الفضاء الإلكتروني.

سويسرا صوتت لصالح مشروع القرار A/C.1/73/L.37، لأنه يعكس التوافق الذي تحقق في قرارات السنوات السابقة. وسنواصل دعم الجهود المبذولة للبناء على التقدم المحرز حتى الآن. وفي المقام الأول، ما زلنا نعتقد أن هناك حاجة في هذه المرحلة لأن يجري الخبراء مزيدا من المناقشات إذا أردنا إحراز تقدم في عملنا بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق السلم والأمن الدوليين. ومن شأن إنشاء فريق جديد من الخبراء الحكوميين يعمل على أساس توافق الآراء أن يساعد الدول في جهودها الرامية إلى تنفيذ التوصيات المعتمدة من قبل، على النحو الوارد في تقارير الأعوام ٢٠١٠ و ٢٠١٣ و ٢٠١٥ (انظر A/65/201، و A/68/98، و A/70/174)، ويحدد مجالات الاتفاق الجديدة. ونرحب أيضا بكون مشروع القرار يعترف بالفوائد التي يمكن أن تنجم عن إشراك القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني وإنشاء آلية تعاون مع المنظمات الإقليمية.

وقد امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1. وفي حين نلاحظ أن مشروع القرار أدخلت عليه تعديلات كبيرة، ما زلنا نعتقد أن بعض أحكامه

النظر عن مدى تطورها التكنولوجي، في ظل تأثير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على السلم والأمن الدوليين. لذلك، سوف نشجع إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية تكون المشاركة فيه مفتوحة لجميع الدول. ونأسف لأننا لم نتمكن من إنتاج نص يتوافق الآراء بشأن المقترحات التي عرضت علينا للنظر فيها. ونأمل أن نتمكن في المستقبل القريب من التوصل إلى توافق في الآراء يعكس مصالح المجتمع الدولي فيما يتعلق بالتحديات التي يواجهها في هذا المجال.

السيد جي هاوجون (الصين) (تكلم بالصينية): في البداية، أود أن أعرب، باسم الوفد الصيني، عن تعازي لكم ولأسرتكم، سيدي الرئيس.

صوتت الصين ضد مشروع القرار A/C.1/73/L.37، المعنون "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي". والصين تدعم باستمرار الدور القيادي للأمم المتحدة في صياغة القواعد الدولية التي تحكم الفضاء الإلكتروني. ولسنوات عديدة، أدت عملية فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي دورا رئيسيا في تشجيع التوصل إلى توافق في الآراء وتعزيز وضع القواعد الدولية المتعلقة بالفضاء الإلكتروني. وفي ظل الخلفية العملية الحالية، ترى الصين أنه من الضروري زيادة تعزيز نهج الأمم المتحدة في هذا الصدد لجعله أكثر انفتاحا وشمولا. وقد أحطنا علما أيضا بأن بعض البلدان صوتت ضد مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1. ولست أدري إن كانت ستدعى للمشاركة في فريق الخبراء الحكوميين الذي سينشأ بموجب مشروع القرار A/C.1/73/L.37. وأيضا كانت الظروف، فإن الفريق العامل المفتوح العضوية الذي سينشأ بموجب مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1 سيكون مفتوحا أمام الجميع.

الإلكتروني، بهدف تحديد معايير للسلوك المسؤول في الفضاء الإلكتروني.

السيد سواريس مورينو (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): نود أن نعرب عن تعازينا وتعاطفنا معكم، سيدي الرئيس، على المصاب الذي ألم بأسرتكم مؤخرا.

يعلق وفد فنزويلا أهمية خاصة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وما لها من أثر على السلم والأمن والتنمية الاقتصادية والاجتماعية للشعوب. ونحن مقتنعون بضرورة إحراز تقدم في هذا المجال لصالح جميع البلدان، مع الامتثال الصارم لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه. ولئن كنا ندرك إسهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في شتى مجالات العلاقات الدولية، إلا أننا نشعر بالقلق إذ نرى الاستخدام غير اللائق لهذه التكنولوجيا في أنشطة مختلفة، بدءا من حملات الوصم الرامية إلى تشويه الحقائق في مجتمعاتنا وصولا إلى الهجمات الإلكترونية بهدف زعزعة استقرار سيادة الدول وتنميتها الاقتصادية والاجتماعية واستقلالها السياسي. ولا يمكن الاستهانة بهذه التحديات أو التقليل منها، كما أنها تتطلب نهجا شاملا للاستخدام المسؤول لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأمنها بما يمكن جميع الدول، بما فيها البلدان النامية، التي عادة ما تكون أكثر عرضة للتهديدات القائمة في هذا المجال، من المشاركة في وضع المبادئ والمعايير التي تؤكد التزام المجتمع الدولي بالاستخدامات السلمية للتطور التكنولوجي، وفقا للميثاق والصكوك الأخرى ذات الصلة.

لهذه الأسباب، صوتت فنزويلا ضد مشروع القرار A/C.1/73/L.37، لأننا نعتقد أن نهجه التقييدي سيؤدي إلى صعوبات، مثل الحفاظ على الوضع الراهن الذي لا يأخذ في الاعتبار أهمية إحراز تقدم في وضع المبادئ والقواعد في هذا المجال في أقرب الآجال. كما أن نطاق المناقشة المحدود غير كاف، بالنظر إلى أن هذه المسألة تهم جميع الدول، بغض

مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1 إلى نتائج أعمال أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة، فقد أيدت اليابان باستمرار إجراء مناقشات مفتوحة وشاملة للجميع، وليس في نيتنا، بالتأكيد، رفض أي نهج شامل يتبعه أي فريق عامل من الخبراء بوجه عام. وتطلع اليابان إلى مواصلة العمل مع الآخرين من أجل تعزيز المناقشات استناداً إلى عمل أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة بشأن أمن الفضاء الإلكتروني، بما في ذلك تطبيق القانون الدولي، فضلاً عن معايير وقواعد ومبادئ السلوك المسؤول للدول. وفي الوقت نفسه، نرى أنه ينبغي دمج مساري الجهود هذين بطريقة بناءة وتعاونية في مرحلة ما في المستقبل.

السيد خو (سنغافورة) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة لشرح موقف وفدي بشأن مشروع القرارين المعروضين علينا في إطار البند ٩٦ من جدول الأعمال - A/C.1/73/L.27/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي" و A/C.1/73/L.37، المعنون "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي".

تدرك سنغافورة أن الأخطار التي تهدد إنشاء فضاء إلكتروني مفتوح وآمن وسلمي تتسم بالتعقيد المتزايد وبأنها عابرة للحدود وغير متناظرة بطبيعتها. وكدولة صغيرة وكثيفة الاتصال بالإنترنت وتعرضت لعدة حوادث إلكترونية في الآونة الأخيرة، تلتزم سنغافورة بحزم بتهيئة بيئات مرنة وموثوقة في الفضاء الإلكتروني. ولذلك، نثني على الاتحاد الروسي والولايات المتحدة لعرضهما مشروعين قرارين يقدمان مقترحات بشأن سبل المضي قدماً في هذا الموضوع الهام. وقد شاركت سنغافورة بنشاط في المفاوضات بشأن مشروع القرارين. ونلاحظ أن كلا من الولايات المتحدة وروسيا انخرطتا في مشاورات وحاولتا التوصل إلى توافق على مشروع قرار واحد، ولكن ثبت استحالة ذلك. وبالتالي، كان

السيد كازي (بنغلاديش) (تكلم بالإنكليزية): صوتت بنغلاديش لصالح مشروع القرارين A/C.1/73/L.27/Rev.1 و A/C.1/73/L.37، لأننا نرى أن كليهما يحتوي على أحكام وعناصر مفيدة. هناك تكامل بين مشروعين القرارين ومن شأن متابعتهم أن تعزز الاتساق بينهما. ونتطلع إلى التحقق الاستفادة من عمليتي المتابعة لمشروع القرارين بأقصى قدر ممكن من الفعالية، لا سيما بالنظر إلى الآثار المحتملة على الموارد. والإخفاق في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع قرار واحد ينبغي أن يكون مجرد استثناء وليس سابقة للعمل في المستقبل. ونود أن نذكر اللجنة بأن جميع الدول، وليس بعضها فحسب، تتشاطر الشواغل المتعلقة بأمن المعلومات.

السيد ناكاي (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): بادئ ذي بدء، يود وفد اليابان أن يقدم خالص تعازيه لكم ولأسرتكم، سيدي.

أود أن أعلل تصويت اليابان بعد التصويت على مشروع القرارين A/C.1/73/L.27/Rev.1 و A/C.1/73/L.37. لقد شهدنا هذا العام وضعاً غير عادي بالمرّة حين وجدنا أنفسنا أمام مشروعين قرارين يقترحان إنشاء منتديين مختلفين لتناول نفس المسألة. وعلى الرغم من سلسلة المشاورات والجهود التي بذلتها البلدان المعنية، من المؤسف للغاية أنه لم يتسن التوافق على مشروع قرار واحد لاعتماده في نهاية المطاف.

صوتت اليابان لصالح مشروع القرار A/C.1/73/L.37، الذي قدمته الولايات المتحدة، والذي يهدف إلى إنشاء فريق من الخبراء الحكوميين بشأن أمن الفضاء الإلكتروني. ونرى أن نهجه متوازن جيداً ويبني على تطور وإنجازات أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة المعنية بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، مع استخدام التواصل الشامل لجلب وجهات نظر خارجية. وعلى الرغم من أن أعضاء آخرين أعربوا عن شواغلهم إزاء كيفية الإشارة في

إلى تعزيز فهمنا للمسائل المعقدة. ويحدونا الأمل في أن يتسنى للفريقين العمل معا بشكل متكامل.

يمثل اعتمادنا اليوم لمشروع القرارين هذين فرصة هامة للبدء من جديد وتنشيط الحوار والتعاون في الأمم المتحدة بشأن هذه المسألة الهامة. وإذا أردنا النجاح في بناء الإجماع، فمن مسؤوليتنا فهم خلافتنا بغية إيجاد حلول لسد الفجوات بينها. ومن المهم بنفس القدر ضمان أن تعمل الدول الكبرى معاً بروح التوافق والاحترام والثقة المتبادلين. وندعو تلك الدول إلى التحلي بالحكمة والمرونة والقيادة بغية منع الاستقطاب في الفضاء الإلكتروني. ومن جانبها، ستواصل سنغافورة العمل بشكل بناء في هذه المسألة التي تكتسي أهمية كبيرة لجميع بلدان الأمم المتحدة.

السيدة بهانداري (الهند) (تكلمت بالإنكليزية):
أخذ الكلمة لتعليل تصويت الهند على مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".

لقد صوتت الهند مؤيدة لمشروع القرار لأننا نؤيد أهدافه العامة، بما في ذلك إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية. ومع ذلك، لدينا مخاوف إزاء التناقضات في استخدام المصطلحات، كنا نفضل استخدام عبارة "تكنولوجيا المعلومات والاتصالات" وليس "تكنولوجيا المعلومات"، و "أمن الفضاء الإلكتروني" بدلا من "أمن الفضاء الإلكتروني وأمن المعلومات". وكنا نفضل أيضا أن نرى إشارات إلى أصحاب المصلحة المتعددين عوضا عن تحديد عدد قليل منهم فحسب. ولدينا أيضا شواغل بشأن الصيغة الواردة في الفقرة ١، وإشارته في الفقرة ٥. وفي حين أن ولاية الفريق العامل المفتوح العضوية ينبغي أن تسترشد بتوصيات أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة المعنية بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، فإننا نرى أنها ينبغي أن تظل مفتوحة.

أمامنا مشروع قرارين اليوم. وقد صوتت سنغافورة مؤيدة لمشروع القرارين اليوم لثلاثة أسباب رئيسية.

أولا، نرى أن مشروع القرارين يشكلان مبادرتين محديتين على حد سواء. ونذكر أن كلا الطرفين قد أدخلتا تعديلات على المشروعين استجابة لاقتراحات بناءة قدمت أثناء المفاوضات. فمشروع قرار الولايات المتحدة سيسمح الآن بإنشاء فريق من الخبراء الحكوميين أكثر شمولا وتشاورا وانفتاحا، وفي الوقت نفسه لم تعد الفقرة ١ من مشروع القرار الروسي تتضمن إشارات إلى صيغ لم يتفق عليها بالإجماع وجرى التفاوض بشأنها خارج إطار الأمم المتحدة.

وهذا يقودني إلى النقطة الثانية. لا شك أن الأمم المتحدة، المحفل المتعدد الأطراف العالمي الوحيد، يقع على عاتقها دور أساسي في وضع قواعد ومعايير ومبادئ السلوك المسؤول في الفضاء الإلكتروني. وقد أنجزت الأمم المتحدة الكثير في هذا الصدد، لا سيما من خلال أفرقة الخبراء الحكوميين المعنية بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي. وبالرغم من أن سنغافورة لم تكن أبدا عضوا في تلك الأفرقة، فإننا ندعم العمل الذي اضطلعت به، بما في ذلك وضع قواعد طوعية غير ملزمة. وينبغي أن يستمر هذا العمل في الأمم المتحدة، وكلا مشروع القرارين يتوخيان ذلك.

ثالثا، نرى أن إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية لا يتعارض بشكل أساسي مع إنشاء فريق من الخبراء الحكوميين أيضا. وسنلحق الضرر بأنفسنا إذا صورنا هذا على أنه انفصام قسري. فالفريق العامل المفتوح باب سيشرك جميع الدول الأعضاء، مما يتيح لجميع الدول فرصة للمشاركة وإبداء الرأي على قدم المساواة. ويمكن أن يكون بمثابة منصة مفيدة، بما في ذلك لتعزيز التفاهم المشترك. وقد يكون من المفيد إنشاء فريق أصغر من الخبراء في هذا الموضوع لإجراء تبادلات فنية أكثر عمقا ترمي

وفدنا مؤيدا لمشروعي القرارين. وبعد إنشاء الكيانين، يجب أن تستفيد الوفود من كل من الفريق العامل المفتوح العضوية وفريق الخبراء الحكوميين بما يعود بالنفع على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، لا على بلدان بعينها فحسب.

السيد أحمد تاج الدين (ماليزيا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، يود وفد بلدي أن ينقل خالص تعازينا لكم ولأسرتكم، سيدي الرئيس، في هذا الوقت العصيب.

أخذت ماليزيا الكلمة لتعليل تصويتها على مشروع القرارين A/C.1/73/L.27/Rev.1، "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، و A/C.1/73/L.37، "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي". وكما أعربنا خلال جولات المشاورات غير الرسمية بشأن مشروعي القرارين، كنا نأمل أن يكون هناك مشروع قرار واحد في إطار هذا البند من جدول الأعمال، وأن يحظى بدعم واسع من الدول الأعضاء، أسوة بالسنوات السابقة. ومع ذلك، نعتقد، في هذه المرحلة، أن مشروعي القرارين سيضيفان قيمة إلى الخطاب العالمي بشأن هذه المسألة، ويساعدان في المضي به قدما.

وبغية إحراز تقدم ملموس في هذا المجال، تأمل ماليزيا أن يكمل فريق الخبراء الحكوميين والفريق العامل المفتوح العضوية كل منهما الآخر وأن يشكلا منصتين فعاليتين للاضطلاع بعمل حيوي بروح من الشفافية والشمول والواقعية والتعاون والثقة المتبادلة. ولذلك، صوتنا مؤيدين لمشروعي القرارين خلال الإجراءات الحالية للجنة الأولى للجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين.

السيد بينارندا (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية): صوتت الفلبين مؤيدة لمشروعي القرارين - A/C.1/73/L.27/Rev.1، "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، و A/C.1/73/L.37، "الارتقاء بسلوك

السيد سوميرات (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): في ملاحظة شخصية، أود أن أعرب عن عميق تعازي وفدي لكم ولأسرتكم، سيدي الرئيس، في مصابكم.

نأخذ الكلمة لشرح موقفنا بشأن مشروعي القرارين A/C.1/73/L.27/Rev.1 و A/C.1/73/L.37، اللذين اعتمدناهما للتو.

من خلال مداولاتنا، تبين أن هناك حاجة ملحة إلى اللوائح في مجال أمن الفضاء الإلكتروني بالذات. وإجماع الوفود كافة على الاهتمام بمشروعي القرارين المقدمين بشكل منفصل من قبل وفدي الاتحاد الروسي والولايات المتحدة دليل واضح على ذلك. إلا أنه من المؤسف أن الديناميات الحالية في اللجنة الأولى ليست انعكاسا عادلا لعزمنا المشترك والجماعي على التصدي للتحديات المتصلة بمسألة أمن الفضاء الإلكتروني.

ينظر وفدي في مشاريع القرارات دائما بناء على محتواها ومزاياها. ونعرب عن تقديرنا لمختلف إسهامات وتوصيات أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة المعنية بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، التي أنشأها الأمين العام. إن إنشاء هذه الأفرقة يمكن الخبراء من إجراء حوار مكثف ومفتوح بشأن مختلف النقاط الخلافية المتعلقة بالقضايا المثارة. ونرى أن الدول الأعضاء قد استفادت بالفعل من هذه التبادلات الصريحة للآراء فيما بين الخبراء الحكوميين.

في الوقت نفسه، ومن حيث المبدأ، فإن إندونيسيا من المؤيدين بقوة لتعددية الأطراف، ولا تتوانى عن مناقشة المسائل الخلافية في المنتديات المفتوحة، ولا سيما من خلال نموذج الأفرقة العاملة المفتوحة العضوية التي تُنشأ في إطار الأمم المتحدة. ونعتقد الآن أن الآليتين الإيجابيتين المنشأتين من خلال اعتماد مشروعي القرارين هذين قادرتان على أن تكمل إحداها الأخرى، مع مراعاة أنه ينبغي إنشاء كليهما بشكل مناسب وفقا للمتطلبات الفردية لكل منهما. واستنادا إلى هذا النهج، صوت

إلى جانب العديد من العوامل الأخرى المصاحبة لها، ينجم عنه تهديدات أمنية محتملة وفعالية على السواء. وقد شهدنا بالفعل عددا من السوابق التي استخدمت فيها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض ضارة. وليس لتلك الآثار الضارة المترتبة عن الاستخدام الخبيث لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات حدود، فهذه التهديدات ذات نطاق عالمي. ونرى أن العمل المشترك للحد من المخاطر في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يجب أن يكون واسع النطاق وشاملا للجميع بنفس القدر.

وفي هذا السياق، نعتقد أن المبادرة التي تنشئ عن وعي فريقا مغلقا ومحدودا - أقرب إلى نادٍ - من الخبراء ليست فعالة بالقدر الكافي ولا تتيح اتباع نهج شامل لحل المشاكل في هذا المجال. ونرى أنه لا سبيل للتصدي لتلك التهديدات الناشئة على نحو شامل إلا باتباع نهج متعدد الأطراف وواسع في إنشاء الفريق. ولهذا السبب، شاركنا في تقديم مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1، الذي قدمه الاتحاد الروسي وأيدناه، وامتنعنا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/73/L.37.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى آخر المتكلمين تعليلا للتصويت بعد التصويت على البنود في إطار المجموعة ٥. وبذلك تكون اللجنة قد اختتمت البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال الحالية إليها.

برنامج العمل

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): آخر عمل لدينا اعتماد مشروع برنامج العمل والجدول الزمني المؤقتين للجنة الأولى لعام ٢٠١٩، على النحو الوارد في الوثيقة A/C.1/73/CRP.5/Rev.1، التي أعتقد أنها عممت على جميع الوفود.

يستند مشروع برنامج العمل المعروض على اللجنة لعام ٢٠١٩ إلى ممارسات اللجنة في السنوات السابقة. ومع

الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي“. وأود أن أسلط الضوء على ثلاث مسائل في هذا الصدد.

لقد شاركت الفلبين بنشاط في المداولات التي جرت خلال المشاورات غير الرسمية والتفاعلات مع الأطراف والمجموعات المعنية. وكنا نتمنى أن يكون لدينا مشروع قرار واحد، لكن ذلك كان مستحيلا. ومع ذلك، نلاحظ أن الإشارات الواردة في مشروع القرار A/C.1/73/L.27/Rev.1 إلى مدونة قواعد السلوك لمنظمة شنغهاي للتعاون قد حُذفت، وبذلك أصبحت ولايتنا فريق الخبراء الحكوميين والفريق العامل المفتوح العضوية أقرب إلى بعضهما. وللاحظنا أيضا أن الجمعية العامة قد أوصت بتقارير أفرقة الخبراء الحكوميين المعنية بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي. وقد تمثلت شواغلنا الرئيسية السابقة إزاء مشروع القرار هذا في الفقرة ١ منه والصيغة الواردة فيها بشأن مدونة قواعد السلوك لمنظمة شنغهاي للتعاون، التي كانت تعتبر بمثابة حكم مسبق على توجهات أي فريق للخبراء الحكوميين في المستقبل والتوصيات التي ستصدر عنه.

وأخيرا، نتطلع إلى رؤية الولايات المتحدة وروسيا والأطراف الرئيسية المعنية تعمل معا على تلك العمليات المتوازية. وينبغي أن يجعلوا الفريقين مكملين لبعضهما لتجنب التكرار قدر الإمكان. وتتطلع الفلبين أيضا إلى ما هو أكثر بناء وإيجابية في المستقبل وتشجع عملية غير مسبقة.

السيد أوفسيانكو (بيلاروس) (تكلم بالروسية): أود أولا أن أعرب عن تعازينا لكم ولأسرتكم، سيدي الرئيس، على مصابكم الجلل.

أخذ الكلمة لتعلييل تصويتنا على مشروع القرارين المعروضين علينا. وتولي جمهورية بيلاروس أهمية كبيرة للمسائل المتصلة بتأثير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على السلم والأمن الدوليين. ولا يخفى أن تطوير التكنولوجيات الحديثة،

وبطبيعة الحال، سيتم الانتهاء من إعداد برنامج العمل المؤقت قيد النظر وإصداره في شكله النهائي قبل أن تبدأ اللجنة الأولى عملها الموضوعي في دورتها المقبلة.

هل لي أن أعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماد مشروع برنامج العمل والجدول الزمني المؤقتين للجنة الأولى لعام ٢٠١٩، على النحو الوارد في الوثيقة A/C.1/73/CRP.5/Rev.1 ؟
تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وبذلك، تكون اللجنة قد اختتمت الآن نظرها في البند الأخير في جدول أعمالها.

بيان من الرئيس

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود الآن أن أبدي بعض الملاحظات الإضافية من منظور الرئيس. وك رئيس للجنة الأولى، عملت رومانيا كوسيط نزيه، تمشياً مع التزامنا الطويل الأمد بمبادئ تعددية الأطراف واستناداً إلى خبرتنا القوية والواسعة في تنسيق أنشطة مختلف هيئات الأمم المتحدة. وشاركنا معاً، نحن ممثلو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، طيلة خمسة أسابيع من المناقشات المكثفة والإجراءات المثيرة للاهتمام بشأن مجموعة واسعة من المسائل الصعبة في مجالات نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار.

ولا شك أن الاتجاهات والتطورات في ميدان السلم والأمن الدوليين الأوسع أثرت على عمل اللجنة. والعدد القياسي من البيانات التي أدلى بها هذا العام في جميع مراحل عمل اللجنة، فضلاً عن عدد مشاريع القرارات والمقررات، يبين مرة أخرى الأهمية التي توليها الدول لعمل هذه اللجنة. وقد يشير العدد القياسي لعمليات التصويت التي شهدتها اللجنة هذا العام إلى اتساع الهوة بين مواقف الدول الأعضاء فيما يتعلق بالعديد من المسائل المهمة في مجالات نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، وهو ما ينبغي أن يشكل مصدر قلق لنا جميعاً.

ذلك، أود أن أستعري انتباه اللجنة إلى أنه نظراً للعدد المتزايد للمتكلمين على مر السنين، تم تحديد ثلاث جلسات إضافية، رهنا بتوفر خدمات المؤتمرات. ويتألف برنامج العمل من اجتماع تنظيمي واحد - سيعقد يوم الخميس، ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩ - وثمانين جلسات للمناقشة العامة، و ١٢ جلسة للجزء المتعلق بالمناقشة المواضيعية، وجلسة حلقة النقاش المشتركة بين اللجنتين الأولى والرابعة بشأن التحديات المحتملة مصداقتها في تحقيق أمن الفضاء واستدامته، وأخيراً ست جلسات لمرحلة اتخاذ الإجراءات.

وأود أن أذكر جميع الوفود بأن اللجنة الأولى تشارك اللجنة الرابعة مرافق المؤتمرات وغيرها من الموارد. ومن ثم، فإن مشروع برنامج العمل المؤقت للجنة الأولى لعام ٢٠١٩، الذي ننظر فيه الآن، قد أعد بالتشاور مع أمانة اللجنة الرابعة. وستواصل اللجنتان تنسيق عملهما والحفاظ على نمط تسلسلي لعقد جلسائهما من أجل تحقيق أقصى استفادة من الموارد المشتركة بينهما.

وفي سياق مناقشاتنا السابقة بشأن التحوار مع الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح وغيرها من المسؤولين رفيعي المستوى في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح، وبعد التشاور مع مكتب اللجنة، أود أن أبلغ اللجنة أنه بحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر، كما وعدت، أعترزم أن أقدم ورقة غير رسمية بهدف عقد مشاورات غير رسمية للجنة بحلول نهاية كانون الثاني/يناير أو أوائل شباط/فبراير ٢٠١٩. ونشجع الدول الأعضاء بقوة على تقديم مساهماتها إلى الأمانة العامة، بالإضافة إلى تقديم نسخة إلى وفد الرئيس، خلال الأسبوعين السابقين لعقدي للمشاورات غير الرسمية. وستُنشر جميع المساهمات التي تتلقاها الأمانة العامة على البوابة الإلكترونية للوفود لدواعي الشفافية، كما وعدت في بداية هذه الدورة (انظر A/C.1/73/PV.1).

الشكر والامتنان لنواب الرئيس، الذين يمثلون كل المجموعات الإقليمية، والأمانة على دعمهم. وأثني على قدراتهم المهنية المتميزة. وقد كان من دواعي الشرف والامتياز العظيم لي أن أترأس لجنة نزع السلاح والأمن الدولي، وأن أعمل مع جميع أعضائها بغية الإسهام، وإن كان بقدر محدود، في تحقيق هدفنا المشترك المتمثل في إيجاد عالم أفضل وأكثر سلاماً وأماناً.

وأخيراً، أطلب من الأعضاء ألا ينسوا أنه لا تزال هناك حياة بعد انتهاء دورة اللجنة الأولى هذه.

وختاماً، أود أن أشير إلى أن اللجنة انتهت من أعمالها هذا العام في غضون أربعة أسابيع وثلاثة أيام، أي قبل يوم واحد من الموعد الموصى والموافق ٩ تشرين الثاني/نوفمبر. وكما تعلم اللجنة، مع زيادة عدد عمليات التصويت على مشاريع القرارات والمقررات هذا العام والمستوى العالي للمشاركة خلال جميع مراحل عمل اللجنة في هذه الدورة، فقد تأخرنا كثيراً عن الجدول الزمني المحدد من حيث تراكم عدد المتكلمين وإجراءات البت في مشاريع القرارات والمقررات. لذلك، عقدت اللجنة أربع جلسات إضافية لتعويض التأخير واختتام أعمالها في الوقت المناسب.

وخلال هذه الدورة، أدلى ١٣٥ وفداً ببيانات في جزء المناقشة العامة، في حين كانت هناك ٣٥٤ مداخلة، وهو رقم مذهل، أثناء الجزء الخاص بالمناقشة المواضيعية. وخلال مرحلة اتخاذ الإجراءات، اعتمدت اللجنة ٦٨ مشروع قرار ومقرر - وكانت ستسجل رقماً قياسياً باعتماد ٦٩ مشروعاً لولا سحب أحد المشاريع - واعتمد منها ٤٢ قراراً ومقررًا بتصويت مسجل، وطلب إجراء تصويت منفصل ٥٣ مرة. واعتمد ٢٦ مشروع قرار ومقرر دون تصويت، وهو ما يمثل ١٧,٦٨ في المائة من الإجراءات المتخذة، أي أقل ثلاث مرات من العام الماضي الذي اعتمد فيه ٤٨ في المائة من مشاريع القرارات والمقررات بدون تصويت.

تناولت اللجنة مجموعة واسعة من المسائل البالغة الأهمية، بدءاً من جهود المجتمع الدولي في المجال النووي وصولاً إلى ضمان الامتثال للصكوك القانونية بشأن أسلحة الدمار الشامل الأخرى، ومساءلة الجناة في حالات الانتهاكات؛ ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وضمان النقل المسؤول للأسلحة؛ ومناقشة استخدامات الفضاء الخارجي؛ ومواجهة التحديات في مجال الفضاء الإلكتروني ومعالجة الشواغل المتعلقة بنزع السلاح الإقليمي وعدم الانتشار، فضلاً عن سبل ووسائل تعزيز آلية الأمم المتحدة لنزع السلاح.

واعتقد أنه من الجدير بالذكر أننا واصلنا الحفاظ على الأهداف والمبادئ الدولية الأساسية، بما في ذلك من خلال الدعم الواسع لتعددية لأطراف بشكل عام وفي مجال نزع السلاح وعدم الانتشار على وجه الخصوص، حيث يمثل الحوار والمشاركة والتعاون أهم أدواتنا. ومبادرة الأمين العام بشأن تنشيط نزع السلاح من خلال إطلاق خطته لنزع السلاح، التي حظيت بالترحيب والتأييد على نطاق واسع، هي عنصر حاسم في الجهود الرامية إلى وضع نزع السلاح في صميم تحقيق السلام والأمن الدوليين، بما في ذلك الأمن البشري. وحتى يتسنى لنا المضي قدماً، يجب أن نستخدم تلك الأدوات الهامة بكامل إمكاناتها في الإطار المتعدد الأطراف القائم، ولا سيما الأمم المتحدة. وسيكون ذلك في صالحنا المشترك بالتأكيد.

ومن واقع تجربتي الشخصية في هذه الدورة، أود أن أقدم ببعض الملاحظات بكل تواضع. إن مسألة نزع السلاح والأمن الدولي هي بين يدي اللجنة، وتصرفات الدول الأعضاء تؤدي إلى العواقب التي يتعين علينا مواجهتها جميعاً. والطريقة التي يتعامل بها الأعضاء مع اللجنة هي ذات الطريقة التي يمكنها من خلالها مساعدتنا جميعاً في تحقيق أهدافنا المشتركة. اللجنة الأولى أداة رئيسية للتعاون وتحقيق قدرتنا على بلوغ أرضية مشتركة. واعتقد أنه ينبغي الحفاظ عليها. لذلك، أود أن أتوجه بخالص

وأن يعزز الحوار والتعاون ويسعى لإيجاد أرضية مشتركة لحل الخلافات، والعمل معاً للحفاظ على السلم والأمن الدوليين والمضي قدماً في عملية نزع السلاح وعدم الانتشار المتعددة الأطراف في جهد متضافر لبناء عالم من السلام الدائم والأمن العالمي.

ويود الوفد الصيني أن يغتنم هذه الفرصة ليتوجه بالشكر لجميع زملائنا الذين يوشكون على العودة إلى عواصمهم أو إلى جنيف، بمن فيهم الباقون في نيويورك. وأتمنى للجميع كل التوفيق.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر ممثل الصين على كلماته الطيبة.

وبذلك، يُختتم الجزء الرئيسي من الدورة الثالثة والسبعين للجنة الأولى. تعود اللجنة إلى الانعقاد رسمياً في وقت ما من العام المقبل لانتخاب رئيسها وأعضاء المكتب الآخرين للدورة الرابعة والسبعين، في جملة أمور.

أود أن أختتم بيباني متمنياً لكل المغادرين رحلة آمنة إلى أرض الوطن، ولنا جميعاً كل التوفيق في حياتنا المهنية والشخصية. رُفعت الجلسة الساعة ١٧/٣٥.

وقبل رفع هذه الجلسة واختتام الجزء الرئيسي من الدورة الثالثة والسبعين للجنة الأولى، أعطي الكلمة للوفود الراغبة في الإدلاء بتعليقات ختامية.

السيد جي هاوجون (الصين) (تكلم بالصينية): انتهت اللجنة الأولى للجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين بنجاح من النظر في جميع بنود جدول الأعمال المحالة إليها من الجمعية العامة، واتخذت الإجراءات اللازمة. ويود الوفد الصيني أن يهنئكم، سيدي الرئيس، على إدارتكم الناجحة لأعمال جلسائنا، ونتوجه بالشكر أيضاً إلى المكتب والأمانة العامة والمترجمين الشفويين على كل عملهم.

لقد أصبح المشهد الأمني الدولي الراهن أكثر قتامة وتعقداً من أي وقت مضى، فضلاً عن أن عوامل عدم الاستقرار وعدم اليقين وعدم القابلية للتنبؤ آخذة في الازدياد. وفي مجالات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار نواجه تحديات قاسية. ومن الطبيعي أن يكون لدى الأطراف آراء مختلفة بشأن القضايا المختلفة، ولكن المفتاح هو كيفية التعامل مع هذه الاختلافات ومعالجتها. فتوجيه أصابع الاتهام لن يحل المشكلة ولن يؤدي إلا إلى زيادة تعقيد المشكلة، مع إهدار الكثير من موارد المؤتمرات. ونرى أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يُعلي روح تعددية الأطراف